الفصل الرابع
شروط البحث

الشرط الأول: ألا تكون الأسانيد التى عدها العلماء من أصح الأسانيد من بين رجالها راوٍ مختلف فيه أو ضعيف:

وقد جمعت كل الأسانيد التى قيل عنها: إنها أصح الأسانيد، وقمت بجمع أحاديثها وتخريجها ودراستها ما عدا خمسة أسانيد لم أدخلهم فى نطاق الدراسة؛ وذلك لأنهم فقدوا هذا الشرط من شروط الدراسة وهم:

الإسناد الأول: الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه:

وهو الذى سبق أنه من أصح أسانيد الخراسانيين فعبد الله بن بُريدة مختلف فيه.

فقد وثقه ابن معين، وأبو حاتم، ولينه وكيع، وقال إبراهيم الحربى عنه: عبد الله أتم من سليمان ـ يعنى أخيه ـ ولم يسمعا من أبيهما، وفيما روى عبد الله أحاديث منكرة، وسليمان أصح حديثاً.

وقال محمد بن على الجوزجانى: قلت لأبى عبد الله يعنى أحمد بن حنبل: سمع عبد الله من أبيه شيئاً؟ قال: ما أدرى عامة ما يروى عن بريدة عنه وضعَّف حديثه.

وقال ابن حجر ـ فى تهذيبه معقباً على هذا الكلام، ويتعجب من الحاكم مع هذا القول فى ابن بريدة: «كيف يزعم أن سند حديثه من رواية حسين بن واقد، عنه، عن أبيه أصح الأسانيد لأهل مرو».

وبالرغم من قول ابن حجر ذلك إلا أنه قد قال عنه فى تقريبه «ثقة له أوهام».

بالإضافة إلى أن الحسين بن واقد ليس أغلب العلماء على ثقته فقد وثقه ابن

معين، وقال ابن حبان: من خيار الناس، وربما أخطأ فى الروايات. وقال النسائى، وأبو داود: ليس به بأس، وقال أحمد: ما أنكر حديث حسين بن واقد، وقال العقيلى: أنكر أحمد بن حنبل حديثه. وقال أحمد: فى أحاديثه زيادة، ما أدرى أى شىء هى، ونفض يده. وقال الساجى: فيه نظر؟ وهو صدوق يهِمُ. أما ابن حجر: فقد قال عنه: ثقة له أوهام[1].

ويبدو لى من هذه الأقوال جميعها التى قيلت فى عبد الله بن بريدة أنه ربما يكون ثقة، كما قال عنه بعض العلماء، لكنه فى روايته عن أبيه من طريق الحسين بن واقد ليس كذلك.

فقد ضَعّف بعض العلماء روايته من هذا الطريق.

والأحاديث التى رويت بهذا السند ثلاثة عشر حديثاً، منهم اثنا عشر حديثاً رواها أئمة الكتب الأربعة وحديث واحد رواه مسلم.

ولم أجد للاثنى عشر حديثاً أية شواهد أو متابعات فى أحاديث أصح الأسانيد الأخرى.

وكون هذه الأحاديث حسَّنها بعض الأئمة لا يجعلنا نعدها من أصح الأسانيد.

أما رواية مسلم فربما أتى بها لأنها جاءت من طريقين مختلفين عنده، طريق زيد ابن الحباب وأبى تُمَيلة كلاهما عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه وأبو تُميلة: هو يحيى بن واضح وثقه النسائى، وابن معين، وابن سعد، وابن حجر[2].

---

(١) تهذيب الكمال (٦/ ٤٩١-٤٩٥) رقم (١٣٤٦) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٤٣٨) ـ التذكرة (١/ ٣٤٥) رقم (١٣٣٨) ـ التقريب رقم (١٣٥٨).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ٢٢) رقم (٦٩٣٨) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٥، ٣٩٦) ـ التذكرة (٣/ ١٨٩٦) رقم (٧٦٢٧) ـ التقريب رقم (٧٦٦٣).

والآخر وهو زيد بن الحباب وثقه بعض الأئمة منهم ابن معين، وابن المدينى، والعجلى، والدارقطنى، وقال ابن حجر عنه: إنه صدوق[١].

ولكن لم يظهر لى أية شواهد لهذا الحديث من طريق أصح الأسانيد التى جمعتها كما أنه ليس له أية متابعات.

ولفظه: «عن بريدة قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل فى ثمان منهن».

وفى رواية زيد بن الحباب لم يقل: «منهن»[٢].

الإسناد الثانى: محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة:

وبالرغم من أن هذا الإسناد يعد من أصح الأسانيد إلا أننى لم آخذه، وذلك لأن محمد بن عمرو مختلف فيه. فقد وثقه النسائى، وابن المدينى، ولينه يحيى القطان، وأبو حاتم، وقال ابن حجر عنه: صدوق له أوهام.

وقال ابن أبى خيثمة: سئل ابن معين، عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبى سلمة بالشىء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة.

وقال الجوزجانى: ليس بقوى الحديث، ويشتهى حديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: هو وسط وإلى الضَّعْف ما هو. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يسْتَضْعف.

روى له البخارى مقروناً بغيره ومسلم فى المتابعات[٣].

---

(١) تهذيب الكمال (١٠/ ٤٠-٤٧) رقم (٢٠٩٥) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٦٦١، ٦٦٢) ـ التذكرة (١/ ٥٣٧) رقم (٢٠٩٩) ـ التقريب رقم (٢١٢٤).

(٢) م (٣/ ١٤٤٨) ـ (٣٢) كتاب الجهاد والسير ـ (٤٩) باب عدد غزوات النبى ﷺ رقم (١٤٦/ ١٨١٤).

عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن زيد بن الحباب. وعن سعيد بن محمد الجرمى عن أبى تميلة، كلاهما عن حسين بن واقد به.

(٣) تهذيب الكمال (٢٦/ ٢١٢) رقم (٥٥١٣) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٦٦٢، ٦٦٣) ـ التذكرة (٣/ ١٥٧٥) رقم (٦٢٩٢) ـ التقريب رقم (٦١٨٨).

ولأجل هذا القدح فى روايته وخاصة ما قيل فى روايته عن أبى سلمة أنه كان يحدث مرة عنه بالشىء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبى سلمة، عن أبى هريرة لم أعتمده فى دراستى ضمن باقى أصح الأسانيد الأخرى.

وقد وجدت أن أحاديثه جميعها التى رواها بهذا السند قد رواها الأئمة الأربعة، ولم يرو منها الشيخان أو أحدهما إلا حديثاً واحداً، رواه الإمام مسلم بهذا السند فى المتابعات[1].

فقد أحاله على حديث يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة عن أبى هريرة الذى قبله حيث قال مسلم: «عن أبى هريرة، عن النبى مثل حديث يحيى بن أبى كثير».

ولفظ حديث يحيى بن أبى كثير: «عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:«ما أذن الله لشىء كأذنِهِ لنبى، يتغنى بالقرآن، يجهر به».

وليس لهذا الحديث أية شواهد عندى فى الأحاديث التى رويت بأصح الأسانيد.

الإسناد الثالث: إسناد جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على عن أبيه، عن جده، عن على:

وقد عده الحاكم من أصح أسانيد أهل البيت حيث قال: «وأصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن على إذا كان الراوى عن جعفر ثقة»[2].

وقد علق السيوطى فى تدريبه على كلام الحاكم قائلاً: «هذه عبارة الحاكم ووافقه من نقلها وفيها نظر. فإن الضمير فى جده إن عاد إلى جعفر فهو لم يسمع من على بن

(١) مسلم (١/ ٥٤٦)- (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها- (٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن رقم (٢٣٤/ ٧٩٢). عن يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر، ثلاثتهم عن إسماعيل ابن جعفر عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة.
(٢) معرفة علوم الحديث ص (٥٥)، التدريب (١/ ٨٣).

أبى طالب، أو إلى محمد فهو لم يسمع من الحسين»[١].

ولكن ربما أراد الحاكم جعفر بن محمد، عن محمد بن على، عن على بن الحسين، عن الحسين بن على ، عن على ، حيث إن هذه هى الترجمة الصحيحة حيث لا انقطاع فيها.

ولهذا الكلام، وهذين الاحتمالين لم آخذ هذا الإسناد بالإضافة إلى ذلك وجود ضعف فى الحديثين اللذين رُويا بهذا الإسناد

الأول: رواه الترمذى[٢] عن نصر بن على الجَهْضَمِى، عن على بن جعفر بن محمد ابن على، عن أخيه موسى بن جعفر بن محمد، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد ابن على، عن أبيه على بن الحسين، عن أبيه، عن جده على بن أبى طالب، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد حسن وحسين فقال: «من أحبنى وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معى فى درجتى يوم القيامة».

وهذا الحديث لم يصححه الترمذى ، فقد قال عنه: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث جعفر بن محمد إلا من هذا الوجه».

وقد ورد فى بعض النسخ أن الترمذى قال: «غريب»، ولم يذكر «حسن» وكذلك ورد فى التحفة[٣].

وقد قال الذهبى فى السير: هذا حديث منكر جداً. وما فى رواة الخبر إلا ثقة ما خلا على بن جعفر، فلعله لم يضبط لفظ الحديث، وما كان النبى ﷺ من حُبّه وبث فضيلة الحسين ليجعل كل من أحبهما فى درجته فى الجنة، فلعله قال: فهو معه فى الجنة، وقد تواتر قوله ﷺ : «المرء مع من أحب»[٤].

---

(١) تدريب الراوى (١/ ٨٣).

(٢) ت (٥/ ٦٤١، ٦٤٢) ـ (٥٠) كتاب المناقب ـ (٢١) باب رقم (٣٧٣٣).

(٣) تحفة الأشراف رقم (١٠٠٧٣).

(٤) سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى المتوفى (٧٤٨هـ ـ ١٣٧٤م) ـ الطبعة الثانية (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م) مؤسسة الرسالة ـ بيروت (١٢/ ١٣٥).

وما قاله الحاكم هو الأولى.

والثانى: رواه ابن ماجه وفى سنده راوٍ قيل عنه: إنه ضعيف، وهو بهذا فقد شرطاً من شروط الدراسة لذلك لم آخذه[١].

الإسناد الرابع: إسناد عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى، عن حسان بن عطية[٢]، الصحابة:

وقد تقدم إيراد ما يفيد أن هذا الإسناد يعد من أصح أسانيد الشاميين[٣].

والصحابة الذين روى عنهم حسان بن عطية هم:

أبو أمامة وهو صدى بن عجلان، وعنبسة بن أبى سفيان، وأبو واقد الليثى.

ولم أجد لأبى أمامة أية حديث فى الكتب الستة، بل ولا فى التسعة بهذه الترجمة.

أما عنبسة بن أبى سفيان فقد وجدت له حديثاً بهذه الترجمة عند النسائى.

وأما أبو واقد الليثى فلم أجد له غير ثلاث روايات لحديث واحد ـ فى الكتب التسعة ـ رواه أحمد فى مسنده، والدارمى فى سننه.

التعريف بهؤلاء الصحابة:

أولاً: أبو أمامة:

هو صُدى بن عَجْلان، أبو أمامة الباهلى، نزيل حمص روى عن النبى ﷺ،

---

(١) انظر: رقم (٤) من الحالة الثالثة.

(٢) هو **حسان بن عطية المحاربى** مولاهم، أبو بكر الدمشقى. روى عن أبى أمامة وعنبسة بن أبى سفيان، وغيرهما. وثقه أحمد، ويحيى، والعجلى، وغيرهم. وقال ابن حبان: من أفاضل أهل زمانه، وكان يغْرب. وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، عابد. من الرابعة. مات بعد العشرين ومائة.
تهذيب الكمال (٦/ ٣٤-٤٠) رقم (١١٩٤) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٣٨٢) ـ التذكرة (١/ ٣١٣) رقم (١٢١٠) ـ التقريب رقم (١٢٠٤).

(٣) انظر: رقم (٦) من الفصل الثالث فى هذا الباب.

وعمر، وعثمان، وغيرهم. وروى عنه حسان بن عطية، وآخرون.

قال ابن عيينة: كان آخر من بقى بالشام من أصحاب النبى أبو أمامة.

وقال ابن حجر: صحابى مشهور. سكن الشام، ومات بها.

وقال الفلاَّس وغير واحد: مات سنة ست وثمانين. زاد بعضهم: وهو ابن إحدى وتسعين[١].

ثانياً: أبو واقد الليثى:

قيل: اسمه الحارث بن مالك وقيل: ابن عوف، وقيل: عوف بن الحارث بن أسيد بن جابر . روى عن النبى ﷺ ، وعن أبى بكر، وعمر.

وروى عنه حسان بن عطية وآخرون.

قال ابن حجر: مات سنة ثمان وستين، وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح[٢].

ثالثاً: عنبسة بن أبى سفيان:

هو عنبسة بن أبى سفيان بن حرب الأموى، أبو الوليد المدنى. روى عن أخته أم حبيبة، وغيرها. وروى عنه أبو أمامة الباهلى، وحسان بن عطية، وغيرهما.

قال أبو نُعيم الأصبهانى: أدرك النبى ﷺ ، ولا تصح له صحبة ولا رؤية، ذكره بعض المتأخرين واتفق متقدمو أئمتنا على أنه من التابعين. وذكره أبو زُرعة فى الطبقة الأولى من التابعين. وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين[٣].

---

(١) الإصابة (٢/ ١٨٢) رقم (٤٠٥٩)- تهذيب الكمال (١٣/ ١٥٨-١٦٤) رقم (٢٨٧٢) - تهذيب التهذيب (٢ / ٢١٠) التذكرة (٢/ ٧٤٠) رقم (٢٨٨٨) - التقريب ر قم (٢٩٢٣).

(٢) انظر: الإصابة (٤/ ٢١٥، ٢١٦) رقم (١٢١٠) - تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٨٦) رقم (٧٦٨٨) تهذيب التهذيب (٤/ ٦٠٤) ـ التذكرة (٤/ ٢٢٠٩) رقم (٩١١٤) ـ التقريب رقم (٨٤٣٣).

(٣) انظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٤١٤) رقم (٤٥٣٥) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٣) ـ التذكرة (٢/ ١٣٠٩) رقم (٥٢٢٤) ـ التقريب رقم (٥٢٠٥).

وهذه الترجمة لا نستطيع أن نعتمدها ضمن نطاق الدراسة وذلك لأن أبا أمامة ليس له أية أحاديث بهذا السند فى الكتب التسعة ؛ ولأن عنبسة بالرغم من أن له حديثاً فى الكتب الستة عند النسائى[١]، إلا أننا لا نستطيع أن نعتمد روايته هذه لاتفاق الأئمة على أنه تابعى وليس صحابياً، فروايته مرسلة.

أما أبو واقد الليثى فلم أجد له فى الكتب التسعة غير حديث واحد رواه أحمد فى مسنده والدارمى فى سننه.

١ـ رواه الإمام أحمد فى مسنده[٢].

أ- عن محمد بن القاسم، عن الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن أبى واقد الليثى، قال: قلت: يا رسول الله، إنا بأرض تصيبنا بها مخمصة[٣]، فما يحل لنا من المَيتة؟ قال: «إذا لم تَصْطبحوا، ولم تَغْتبقُوا[٤] ، ولم تَحْتَفِئوا بَقْلاً[٥]، فشأنكم بها».

---

(١) س (٣/ ٢٦٤، ٢٦٥) ـ (٢٠) كتاب قيام الليل وتطوع النهار ـ (٦٧) الاختلاف على إسماعيل بن أبى خالد. رقم (١٨١٢).
عن يزيد بن محمد بن عبد الصمد، عن هشام العطار، عن إسماعيل بن عبد الله بن سماعة، عن موسى ابن أَعْين ، عن أبى عمرو الأوزاعى، عن حسان بن عطية قال: لما نُزل بعنبسة جعل يتضور جوعاً فقيل له: فقال: أما إنى سمعت أم حبيبة زوج النبى ﷺ تحدث عن النبى ﷺ ، أنه قال: « من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله عز وجل لحمه على النار» فما تركتهن منذ سمعتهن .

(٢) **مسند أحمد** (٣٦/ ٢٢٧) رقم (٢١٨٩٨). وفى (٣٦/ ٢٣٢) رقم (٢١٩٠١).

(٣) **المخمصة**: الجوع والمجاعة. النهاية: مادة: خمص.

(٤) **إذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا: الاصطباح ها هنا**: أكل الصَّبُوح وهو الغداء. **والغَبُوق**: العشاء وأصلها فى الشرب. ثم استُعملا فى الأكل: أى ليس لكم أن تجمعوهما من الميتة.
قال الأزهرى: قد أُنْكر هذا على أبى عُبيد، وفُسِّر أنه أراد إذا لم تجدوا لُبَيْنَة تصطبحونها أو شراباً تَغْتَبِقُونه، ولم تجدوا بعد عدمكم الصَّبُوح والغبوق. المصدر السابق مادة: صبح .

(٥) **ولم تَحْتَفِئوا بقلاً**: قال أبو سعيد الضرير: صوابه: «ما لم تَحْتَفُوا بها» بغير همز، من أَحْفَى الشعر. ومن قال تحتفِئوا مهموزاً هو من الخطأ، وهو البَرْدىّ فباطل، لأن البَرْدِىَّ ليس من البقول.
وقال أبو عبيد: هو من الخطأ، مهموز مقصور، وهو أصل البَرْدِى الأبيض الرَّطب منه وقد يؤكل. يقول ما لم تقتلِعوا هذا بعينه فتأكلوه. ويروى «ما لم تَحْتفُّوا» بتشديد الفاء، من احْتَفَفْت الشىء إذا أَخَذْته كله، كما تحف المرأة وجهها من الشعر. ويروى: «ما لم تَجْتَفِئُوا» بالجيم، (أى تقتلعوه وترموا به) ويروى بالخاء المعجمة: «تَخْتفوا بَقْلاً» أى تظهرونه، انظر: المصدر السابق مادة: حفا ، وجفأ، وخفا. بقلاً: البقل: هو ما نبت فى بَذْره لا فى أُرُومَةٍ ثابتة. المصدر السابق مادة: بقل.

ب- وعن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن أبى واقد الليثى: أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا بأرض تُصيبنا بها المَخْمصة، فمتى تحل لنا الميتة؟ قال: «إذا لم تَصْطبحوا، ولم تَغْتَبقُوا، ولم تَحْتَفِئُوا، فشأنكم بها».

وهذا الحديث ضعيف، لأن **إسناده الأول** فيه أبو إبراهيم محمد بن القاسم الأسدى الكوفى ضعفه وكذَّبه الأئمة.

فقد قال الترمذى: تكلم فيه أحمد بن حنبل وضعَّفه، وقال النسائى: ليس بثقة، كذَّبه أحمد، وقال أبو حاتم: ليس بقوى، ولا يعجبنى حديثه. وقال ابن حبان روى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به، وقال البخارى، عن أحمد، رمينا حديثه، وقال البغوى: ضعيف الحديث، وقال الأزدى: متروك، وقال الدارقطنى: كذَّاب[1]، فهذا حديث حسن بطرقه وشواهده. فهو إسناد ضعيف لكن له متابعات وشواهد.

واختلف فيه على عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى، فروى عنه منقطعاً بين حسان ابن عطية وبين أبى واقد الليثى كما فى هذه الرواية، وروى عنه متصلاً بذكر الواسطة بينهما، واختلف فى هذه الواسطة، فقيل: هو مسلم بن مِشْكَمْ، وقيل: مسلم بن يزيد، وقيل: مرثد أو أبو مرثد، وروى عنه عن حسان بن عطية مرسلاً، وروى عن حسان بن عطية، عن رجل سمى له أن رجلاً أتى النبى ﷺ بإبهام صحابيه والراوى عنه.

وأخرجه الطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٥٦)، والدولابى فى «الكنى» (١/ ٥٩، ٩٥) والبيهقى (٩/ ٣٥٦) من طريق محمد بن القاسم الأسدى، بهذا الإسناد. ووقع عند الدولابى فى الموضع الثانى: «تجتفئوا» بالجيم والهمز بدل «تحتفئوا» وأخرجه الدارمى (١٩٩٦)، والحاكم (٤/ ١٢٥) من طريق أبى عاصم الضحاك بن مخلد، والبيهقى

(١) انظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٦٧٨).

(٩/ ٣٥٦)، والبغوى فى «شرح السنة» (٣٠٠٧). وفى التفسير (٢/ ١١) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن الأوزاعى به. قال أبو عاصم فى حديثه، «تختفوا» بالخاء المعجمة، وبغير همز بدل قوله: «تحتفوا».

وقال محمد بن كثير فى حديثه: عن أبى واقد الليثى، أن رجلاً قال: يا رسول الله.. فذكره.

وأخرجه الطبرانى فى «الكبير» رقم (٣٣١٦) من طريق عبد الله بن كثير القارئ عن الأوزاعى عن حسان بن عطية، عن أبى عبد الله مسلم بن مِشْكم الخزاعى، عن أبى واقد الليثى، قال: كنت جالساً عند النبى ﷺ، فقال رجل فذكره. زاد بين حسان وبين أبى واقد: مسلم بن مشكم.

وأخرجه ابن أبى عمر فى «مسنده» كما فى «إتحاف الخيرة» للبوصيرى (٥/ ٣٤٨، ٣٤٩) رقم (٤٨٣٥) وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٥٦) من طريق عيسى بن يونس، عن الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن رجل سمى لى، أن رجلاً أتى النبى ﷺ.. فذكره.

وفى الباب عن الحسن البصرى، عن سمرة بن حندب عند أبى عبيد فى «غريب الحديث» (١/ ٦١)، وابن جرير الطبرى فى «التفسير» (٦/ ٥٦)، وتمام فى «فوائده» (٩٩٢) والحاكم (٤/ ١٢٥)، والبيهقى (٩/ ٣٥٧).

ولفظه: «يجزئ من الاضطرار- أو الضرورة - غبوق أو صبوح» وهو مختلف فى رفعه ووقفه، وهو عندهم وجادة، وفى سماع الحسن من سمرة خلاف مشهور[1].

أما الإسناد الثانى إسناد الوليد بن مسلم: فهو إسناد ضعيف أيضاً لاضطرابه وقد سلف بيانه فى الإسناد الأول إسناد محمد بن القاسم. فالحديث حسن بطرقه

(١) انظر: هامش مسند الإمام أحمد (٣٦/ ٢٢٧، ٢٢٨).

وشواهده.

وقد أخرجه الطبرانى فى «الكبير» رقم (٣٣١٥) والبيهقى (٩/ ٣٥٦) من طريق إسحاق بن راهويه، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وزاد فى الإسناد: «ابن مرثد أو أبا مرثد بين حسان بن عطية وبين أبى واقد ووقع عند الطبرانى: مرثد أو أبو مرثد»[١].

٢- أما الدارمى فقد رواه عن أبى عاصم (الضحاك بن مخلد)، عن الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن أبى واقد، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا بأرض يكون بها المخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ قال: «إذا لم تصطبحوا، ولم تغتبقوا، ولم تحتفوا بقلاً فشأنكم بها». قال الناس: يقولون بالحاء، وهذا قال بالخاء[٢].

وهذا السند أيضاً ضعيف لاضطرابه لروايته منقطعاً مرة بين حسان بن عطية، وبين أبى واقد الليثى، وروايته متصلاً مرة أخرى بذكر الواسطة بينهما كما ذكرت سابقاً فى إسناد محمد بن القاسم عند أحمد.

لذلك تركت هذا الإسناد لضعف رواياته بهذا الصحابى أبى واقد الليثى من جهة، ولكون عنبسة بن أبى سفيان تابعى وليس بصحابى من جهة أخرى.

الإسناد الخامس: على بن الحسين بن على، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبى وقاص:

وقد قال البزار فيه: إنه «أصح إسناد يروى عن سعد»[٣].

---

(١) انظر: هامش مسند الإمام أحمد (٣٦/ ٢٣٢).

(٢) سنن الدارمى للإمام أبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن التميمى الدارمى (- ٢٥٥هـ) تخريج الشيخ محمد عبد العزيز الخالدى ـ الطبعة الأولى (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م) دار الكتب العلمية - بيروت - (١/ ٧٥) - (٦) من كتاب الأضاحى (٢٤) باب فى أكل الميتة للمضطر. رقم (١٩٩٦).

(٣) انظر: الفصل الثالث، سابعًا: أصح أسانيد سعد بن أبى وقاص.

ولم أجد هذا السند فى الكتب التسعة ووجدت له حديثاً فى مسند البزار[١] والمعجم الكبير للطبرانى[٢]، كلاهما من طريق إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن على بن الحسين، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد.

ولفظه عند الطبرانى: أن رسول الله ﷺ قال لعلى: «أنت منى بمنزلة هارون من موسى».

والحديث فيه حكيم بن جبير وهو ضعيف فقد قال فيه البخارى: كان شعبة يتكلم فيه. وقال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب. وقال أبو زرعة: فى رأيه شىء ، وهو صدوق إن شاء الله، وقال ابن حجر: ضعيف، رُمى بالتشيع. من الخامسة[٣].

فالطريق إلى هذا الإسناد فيه راوٍ قيل عنه: إنه ضعيف. وهو بهذا فقد شرطاً من شروط الدراسة.

وجدير بالذكر أن هذا الحديث رواه مسلم[٤] والترمذى[٥] من طرق أخرى صحيحة عن سعد.

---

(١) البحر الزخار المعروف بمسند البزار تأليف: الحافظ الإمام أبى بكر أحمد بن عمرو البزار تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ ١٩٨٨م) مؤسسة علوم القرآن ـ بيروت (٣/ ٢٧٧).

(٢) المعجم الكبير للطبرانى ـ تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى ـ الدار العربية ـ بغداد (١/ ١١٠) رقم (٣٣٣).

(٣) تهذيب الكمال (٧/ ١٦٥-١٦٩) رقم (١٤٥٢) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٤٧٢، ٤٧٣) التذكرة (١/ ٣٦٩) رقم (١٤٣٥) ـ التقريب رقم (١٤٦٨).

(٤) م (٤/ ١٨٧٠)ـ (٤٤) كتاب فضائل الصحابة ـ (٤) باب من فضائل على بن أبى طالب ﷺ. رقم (٣٠/ ٢٤٠٤). من طريق محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه.

(٥) ت (٥/ ٦٤١) ـ (٥٠) كتاب المناقب ـ (٢١) باب ـ رقم (٣٧٣١).

عن القاسم بن دينار الكوفى ، عن أبى نعيم، عن عبد السلام بن حرب، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد ابن المسيب ، عن سعد بن أبى وقاص أن النبى ﷺ قال لعلى: «أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى ». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد رُوى من غير وجه عن سعد عن النبى ﷺ، ويستغرب هذا الحديث من حديث يحيى بن سعيد الأنصارى.

الشرط الثانى:

يتعلق هذا الشرط بحالات الرواة لأصح الأسانيد تعديلاً وجرحاً، وتبعاً لهذه الحالات نأخذ رواياتهم لأصح الأسانيد أو نتركها، وهذه الحالات ثلاث:

الحالة الأولى:

أن يجمع علماء الجرح والتعديل على ثقة الراوى، وأعنى بالإجماع هنا أن يشتهر الراوى بثقته، ولم يقدح فى روايته بسند أصح الأسانيد أحد من العلماء كالإمام مالك مثلاً.

فلهذا تناولت فى مقدمة كل سند الرواة الثقات الذين رووا بهذا السند وقمت بجمع أحاديثهم وتخريجها ودراستها.

فمثلاً من تلاميذ عبيد الله بن عمر المجمع على ثقتهم والذين رووا بسند عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر وهو من أصح الأسانيد.

سفيان الثورى[١]، وسفيان بن عيينة[٢]، وعبد الرزاق بن همام الصنعانى[٣] وعلى ابن مسهر[٤]، وغيرهم.

الحالة الثانية:

أن يتفق أغلب علماء الجرح والتعديل على ثقة راوى أصح الأسانيد، فبعض الرواة اجتمع أغلب علماء الجرح والتعديل على توثيقهم ولكن لم يسلموا عند بعضهم من القدح فى بعض رواياتهم بسند ما أو عن راوٍ بعينه دون آخر.

ومن هؤلاء بعض رواة أصح الأسانيد الثقات فقمت بتوثيق رواياتهم فما سلم

---

(١) انظر ترجمته: رقم (١٥) فى الإسناد الرابع، من الفصل الرابع.
(٢) انظر ترجمته: رقم (٤) من الفصل الأول فى الباب الثانى.
(٣) انظر ترجمته: هامش حديث رقم (٥) فى الفصل الأول من الباب الثانى.
(٤) انظر ترجمته: رقم (٣٤) فى الإسناد الرابع من الفصل الرابع فى الباب الثانى.

أخذته وما لم يسلم تركته فى هذه الدراسة، وهى:

١- روايات الأوزاعى، عن الزهرى:

فقد قيل: إن فى روايته عن الزهرى خاصة شىء، فقمت بتوثيق رواياته عنه فى ثلاثة من أصح الأسانيد للزهرى وهى:

أ- الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر[١].

ب- الزهرى ، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة[٢].

جـ- الزهرى ، عن عروة، عن عائشة[٣].

٢- روايات الليث بن سعد، عن الزهرى:

فقد قيل عنه: إن فى حديثه عن الزهرى بعض الاضطراب فقد قمت بتوثيق رواياته فى الأسانيد الثلاثة السابقة التى تخص الزهرى والتى تعد من أصح الأسانيد[٤].

٣- روايات محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب، عن الزهرى:

فقد كانوا يوهنونه فى أشياء عن الزهرى فقمت بتوثيق رواياته عن الزهرى بأسانيده الثلاثة السابقة[٥].

٤- روايات يونس، عن الزهرى:

فقد قيل عنه: إن فى حديث يونس، عن الزهرى منكرات منها عن سالم، عن أبيه

---

(١) انظر: المسند الأول فى رقم (٨) من الفصل الأول فى الباب الثانى .

(٢) انظر :رقم (٩ ، ١٥) من الإسناد الثانى فى الفصل الثانى فى الباب الثانى .

(٣) انظر :رقم (١٣) من الإسناد الأول فى الفصل الثالث فى الباب الثانى .

(٤) انظر :رقم (١٥) فى الإسناد الثانى من الفصل الأول فى الباب الثانى ، ورقم (١٨) فى الإسناد الأول من الفصل الثالث فى الباب الثانى .

(٥) انظر :رقم (١٧) فى الإسناد الثانى من الفصل الأول فى الباب الثانى ، ورقم (١٧) من الإسناد الثانى فى الفصل الثانى فى الباب الثانى ، ورقم (٢٠) فى الإسناد الأول من الفصل الثالث فى الباب الثانى .

«فيما سقت السماء العشر» وقيل: «إن فى روايته عنه وهماً قليلاً».

فقمت بتوثيق هذه الروايات عند الزهرى فى أسانيده الثلاثة السابقة[١].

٥- روايات على بن المبارك، عن يحيى بن أبى كثير:

فقد قيل: إن فى رواية على بن المبارك، عن يحيى بن أبى كثير وهاء.

فقمت بتوثيق روايات على بن المبارك، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة وهو ما يخص دراستنا وجمعنا[٢].

٦- روايات محمد بن خازم (أبى معاوية) عن هشام بن عروة:

فقد قيل: إن حديثه فى غير الأعمش فيه اضطراب، وأنه قد يهم.

أما روايته عن هشام فقد قيل: إن فيها أحاديث مضطربة يرفع منها أحاديث إلى النبى ﷺ.

وقد قمت بتوثيق رواياته بسند هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة الذى يعد من أصح الأسانيد[٣].

٧- روايات معمر بن راشد، عن هشام بن عروة:

وقد ذُكر أن فى روايته عن هشام بن عروة شيئاً. فقد قمت بتوثيق رواياته، عن هشام، عن عروة، عن عائشة[٤].

٨- روايات يونس، عن هشام بن عروة:

فقد قيل: إن فى روايته فى غير الزهرى خطأ، وقد قمت بتوثيق ما رواه يونس،

---

(١) انظر :رقم (٢٣) من الإسناد الأول فى الفصل الأول ، ورقم (٢٢) فى الإسناد الثانى فى الفصل الأول ، فى الباب الثانى ، ورقم (٢٩) فى الإسناد الأول من الفصل الثالث فى الباب الثانى .

(٢) انظر :رقم (٧) فى الإسناد الرابع من الفصل الثانى فى الباب الثانى .

(٣) انظر :رقم (٤٢) فى الإسناد الثانى من الفصل الثالث فى الباب الثانى .

(٤) انظر :رقم (٤٣) فى الإسناد الثانى من الفصل الثالث فى الباب الثانى .

عن هشام عن عروة، عن أبيه، عن عائشة[١].

الحالة الثالثة:

أن يكون راوى سند أصح الأسانيد قد ضعف فى روايته ببعض هذه الأسانيد ووثق بالإجماع فى روايته بأسانيد أخرى من أصح الأسانيد .

ففى هذه الحالة نأخذه فيما كان فيه ثقة ونتركه فيما كان فيه غير ثقة.

مثال ذلك: سفيان بن حسين الواسطى.

فقد وثقه العلماء فى حديث غير الزهرى، أما فى حديث الزهرى فضعفوه، فقد قال ابن سعد: ثقة يخطئ فى حديثه ـ يعنى الزهرى ـ كثيراً، وقال ابن حجر: ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم[٢].

وسفيان بن حسين يعد من تلاميذ الزهرى، وعبيد الله بن عمر، فلذلك تركت رواياته بأسانيد:

١ـ الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر.

٢ـ الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

وأخذت رواياته بسند عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

الحالة الرابعة:

أن يكون رواة أصح الأسانيد مختلف فيهم بين علماء الجرح والتعديل ما بين موثق، ومضعف لهم، ولم نجد ما يرجح توثيقهم، وخاصة فى رواياتهم بأصح الأسانيد، فنترك هؤلاء الرواة.

---

(١) انظر : رقم (٤٣) فى الإسناد الثانى من الفصل الثالث فى الباب الثانى .
(٢) انظر ترجمته: رقم (١٤) فى الإسناد الرابع من الفصل الأول الباب الثانى .

والرواة المختلف فيهم كثيرون ، **فمن تلاميذ عبيد الله بن عمر الذين رووا بسند عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر المختلف فيهم على سبيل المثال لا الحصر.**

أحمد بن بشير الكوفى، وبقية بن الوليد الكلاعى، وشريك بن عبد الله النخعى، ومسلم بن خالد الزنجى، وغيرهم.

فأحمد بن بشير الكوفى: قال عنه ابن معين: ليس بحديثه بأس. وقال أبو زُرعة: صدوق ووثقه ابن أبى داود. وقال الدارقطنى: ضعيف يعتبر بحديثه، وقال النسائى: ليس بذاك القوى، وقال العقيلى: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام[1].

أما بقية بن الوليد الكلاعى: فقد قال ابن المبارك عنه: كان صدوقاً، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال النسائى: إذ قال: «حدثنا» و «أخبرنا» فهو ثقة، وإذا قال: «عن فلان» فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدْرى عمن أخذه. وقال السَّاجى: فيه اختلاف. وقال الخطيب: فى حديثه مناكير، إلا أن أكثرها عن المجاهيل، وكان صدوقاً. وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء[2].

وأما شريك بن عبد الله النخعى: فقد وثقه العجلى، وابن سعد، وقال النسائى ليس بالقوى، وكذا قال الدارقطنى. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين، وقال الجوزَجَانِىّ: سيئ الحفظ، مضطرب الحديث. وقال ابن حجر: صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً، شديداً على

(١) تهذيب الكمال (١/ ٢٧٣-٢٧٦) رقم (١٤) ـ تهذيب التهذيب (١/ ١٧) ـ التذكرة (١/ ٤٨، ٤٩) رقم (١٦٥) ـ التقريب رقم (١٣).

(٢) تهذيب الكمال (٤/ ١٩٢-٢٠٠) رقم (٧٣٨) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٩-٢٤١) ـ التذكرة (١/ ١٨٥) رقم (٧٢٣) ـ التقريب رقم (٧٣٤).

أهل البدع[١].

وأما مسلم بن خالد فقد وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى.

وقال ابن المدينى: ليس بشىء ، وقال أبو زرعة، وأبو حاتم، والبخارى: منكر الحديث، وقال النسائى: ليس بالقوى، وقال ابن حبان: كان من فقهاء أهل الحجاز، ومنه تعلم الشافعى الفقه، وإياه كان يجالس قبل أن يلْقى مالك بن أنس، وكان مسلم بن خالد يخطئ أحياناً.

وقال ابن حجر: فقيه، صدوق، كثير الأوهام[٢].

ومن تلاميذ هشام بن عروة المختلف فيهم الذين رووا بسند هشام ، عن عروة عن عائشة ـ الذى يعد من أصح الأسانيد ـ على سبيل المثال لا الحصر.

عبد الرحمن بن أبى الزناد، محمد بن إسحاق القرشى، يوسف بن بكير.

فعبد الرحمن بن أبى الزناد وهَّاه ابن معين، وقال النسائى: لا يحتج بحديثه. وقال ابن سعد: كان يفتى. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وفى حديثه ضعف، وقال الترمذى، والعجلى: ثقة وقال ابن عدى: هو ممن يكتب حديثه. وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً[٣].

ومحمد بن إسحاق القرشى: وثقه ابن معين مرة، وضعفه أخرى. وقال العجلى: مدنى، ثقة. وقال ابن المدينى: صالح وسط. وقال أحمد: حسن الحديث. وقال الخطيب: وقد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء

---

(١) تهذيب الكمال (١٢/ ٤٦٢-٤٧٥) رقم (٢٧٣٦) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ١٦٤ــ ١٦٦) ـ التذكرة (٢/ ٧٠٥) رقم (٢٧٥٣) ـ التقريب رقم (٢٧٨٧).

(٢) تهذيب الكمال (٢٧/ ٥٠٨) رقم (٥٩٢٥) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٦٨، ٦٩) ـ التذكرة (٣/ ١٦٥٢) رقم (٦٥٩٦) ـ التقريب رقم (٦٦٢٥).

(٣) تهذيب الكمال (١٧/ ٩٨) رقم (٣٨١٦) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٥٠٤، ٥٠٥) ـ التذكرة (٢/ ٩٨٧) رقم (٣٨٧٠) ـ التقريب رقم (٣٨٦١).

لأسباب، منها أنه كان يتشيع، وينسب إلى القدر، ويدلس فى حديثه، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه، وقال مالك: دجَّال من الدجاجلة. وقال ابن عدى: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق، يدلس، ورمى بالتشيع والقدر[١].

وأما يونس بن بكير: فقد وثقه ابن معين، وضعفه أبو داود والنسائى، وقال الساجى: كان ابن المدينى لا يحدث عنه وهو عندهم من أهل الصدق. وقال ابن حجر: يخطئ[٢].

الحالة الخامسة:

أن يكون رواة أصح الأسانيد ممن ضُعفوا ،ولا نعلم لهم توثيقاً .

و من تلاميذ عبيد الله الذين ضعفوا و الذين رووا بسند عبيد الله ،عن نافع ،عن ابن عمر على سبيل المثال لا الحصر:

على بن ظبيان الكوفى، وعمرو بن هاشم الجنبى، وغيرهما.

فعلى بن ظبيان الكوفى: قال عنه ابن معين: كذاب خبيث ليس بثقة، وقال النسائى: متروك الحديث وقال أبو زرعة: واهى الحديث جداً، وقال البخارى: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك، وقال الدارقطنى وابن حجر: ضعيف[٣].

أما عمرو بن هاشم الجنبى: فقد ضعفه البخارى، والنسائى، وأبو حاتم، وقال مسلم فى«الكنى»: ضعيف، وقال ابن حجر: لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان[٤].

---

(١) تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٠٥) رقم (٥٠٥٧) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٥٠٤-٥٠٧) ـ التذكرة (٣/ ١٤٧٢) رقم (٥٨٥٥) ـ التقريب رقم (٥٧٢٥).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٩٣) رقم (٧١٧١) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٤٦٦، ٤٦٧) ـ التذكرة (٣/ ١٩٤٨) رقم (٧٨٦٧) ـ التقريب رقم (٧٩٠٠).

(٣) تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٩٦) رقم (٤٠٩٢) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ١٧٢، ١٧٣) ـ التذكرة (٢/ ١٢٠١) رقم (٤٧٦٧) ـ التقريب رقم (٤٧٥٦).

(٤) تهذيب الكمال (٢٢/ ٢٧٢) رقم (٤٤٦٢) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٣٠٩) ـ التذكرة (٢/ ١٢٩٠) رقم (٥١٤٧) التقريب رقم (٥١٢٦).

ومن تلاميذ هشام بن عروة الذين اتهموا بالضعف والذين رووا بسند هشام بن عروة ،عن أبيه ،عن عائشة على سبيل المثال لا الحصر :أبو بكر المدينى، وأبو المثنى الخزاعى.

فأبو بكر المدينى: ضعفه الترمذى، وابن حجر[١].

وأما أبو المثنى الخزاعى: وثقة ابن حبان ثم ضعفه، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ليس بقوى. وقال ابن حجر: ضعيف[٢].

فهؤلاء الرواة ممن اختلف فيهم وممن اتهموا بالضعف لم يدخلوا معنا فى نطاق الدراسة، لضمان الأصحية.

فربما يكون المختلف فيهم حديثهم حسن أو يرتفع إلى مرتبة الصحة، ولكن موضوع دراستنا هو الأصح، وليس مجرد الصحيح أو الحسن.

الشرط الثالث:أن يكون الطريق إلى رواة أصح الأسانيد ـ من بداية شيخ أحد الكتب الستة ـ ليس فيه راوٍ قيل عنه :إنه ضعيف.

وقد أفردنا لرواة أصح الأسانيد مباشرة الشرط السابق وهو الثانى من شروط الدراسة **وهذا الشرط يتضمن ثلاث حالات:**

الحالة الأولى:

أن يكون الراوى ممن اتفق أغلب علماء الجرح والتعديل على تضعيفه أو نعتوه بالجهالة، ويستثنى من ذلك:

---

(١) تهذيب الكمال (٣٣/ ١٥٦) رقم (٧٢٦٦) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٤٩٧) ـ التذكرة (٤/ ١٩٩١) رقم (٨٠٦٩) ـ التقريب رقم (٨٠٠٠).

(٢) تهذيب الكمال (٣٤/ ٢٥٢) رقم (٧٦٠٢) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٥٨١، ٥٨٢) ـ التذكرة (٤/ ٢١٦٧) رقم (٨٨٩٤) ـ التقريب رقم (٨٣٤٠).

١- إذا كان الراوى ضعيفاً وقرن بثقة فى روايته لحديث أصح الأسانيد.

٢- إذا كان الراوى ممن تُكلم فيه بالضعف أو بغيره ولكنه وُثق فى رواية ـ أو أكثر ـ بسند من أصح الأسانيد ففى هاتين الحالتين نأخذ روايته.

الحالة الثانية:

أن يكون ضعيفاً فيما رواه بأصح الأسانيد، حتى وإن كان ثقة فيما رواه بأسانيد أخرى.

الحالة الثالثة:

أن يكون ضعيفاً عند بعض الأئمة وليس كذلك عند البعض الآخر، فنترك روايته طالما جاءت روايته من طرق أخرى صحيحة.

الأمثلة:

فمن أمثلة الحالة الأولى ـ أى الرواة الذين تركت رواياتهم لاتفاق أغلب علماء الجرح والتعديل على تضعيفهم:

١- ما رواه الترمذى[1] عن قتيبة وأبى سعيد الأشج، كلاهما عن يحيى بن اليمان، عن سفيان الثورى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبى ﷺ اشترى هدية من قديد.

فيحيى بن اليمان هذا ضعفه الأئمة وخاصة فى حديث الثورى.

فقد قال زكريا الساجى: ضعفه أحمد، وقال: حدَّث عن الثورى بعجائب وقال حنبل بن إسحاق، عن أحمد: ليس بحجة.

وقال إبراهيم بن الجُنيد، عن ابن معين: ليس بثبت، لم يكن يبالى أى شىء

(١) ت (٣/ ٢٤٢) ـ (٧) كتاب الحج ـ (٦٨) باب رقم (٩٠٧).

حدَّث، كان يتوهم الحديث. قال: وقال وكيع: هذه الأحاديث التى يحدث بها يحيى ابن يمان ليست من أحاديث الثورى[١].

وقد قال أبو عيسى الترمذى فى هذا الحديث: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثورى إلا من حديث يحيى بن اليمان، وروى عن نافع أن ابن عمر اشترى من قديد، قال أبو عيسى وهذا أصح».

٢- ما رواه أبو داود[٢] عن محمد بن داود بن سفيان، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى عن عروة، عن عائشة أن النبى ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً فَلاجَّه رجل فى صدقته، فضربه أبو جهم، فشجه، فأتوا النبى ﷺ فقالوا: القَود يا رسول الله ، فقال النبى ﷺ: «لكم كذا وكذا» فرضوا، فقال النبى ﷺ:«إنى خاطب العشية على الناس، ومخبرهم برضاكم» فقالوا: نعم، فخطب رسول الله ﷺ:«إن هؤلاء الليثيين أتونى يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا، فرضوا، أرضيتم»؟ قالوا: لا، فهم المهاجرون بهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكفوا عنهم، فكفوا، ثم دعاهم فزادهم، فقال: «أرضيتم»؟ فقالوا: نعم، قال: «إنى خاطب على الناس، ومخبرهم برضاكم» قالوا: نعم، فخطب الناس ﷺ فقال:«أرضيتم»؟ قالوا:نعم.

فمحمد بن داود بن سفيان قيل عنه: إنه مجهول وقد قال ابن حجر عنه: مقبول[٣]. وقد أخذت هذا الحديث من طرق أخرى رجالها ثقات[٤].

---

(١) تهذيب الكمال (٣٢/ ٦٩٥٣) رقم (٥٩٨) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٤٠١، ٤٠٢) ـ التذكرة (٣/ ١٨٩٩)
رقم (٧٦٤٢) ـ التقريب رقم (٧٦٧٩).

(٢) د (٤/ ٦٧٢، ٦٧٣) ـ (٣٣) كتاب الديات ـ (١٣) باب العامل يصاب على يديه خطأ. رقم (٤٥٣٤).

(٣) انظر :تهذيب الكمال (٢٥/ ١٧٤) رقم (٥٢٠٢) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٥٥٧) - التذكرة (٣/ ١٥٠٦) رقم (٥٩٩٢) ـ التقريب رقم (٥٨٦٨).

(٤) انظر :حديث رقم (٦٦/ ٩٢١) فى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

وقد روى أبو داود حديثين عنه بالإسناد السابق لم آخذهما عنه[١] وأخذتهما من طرق أخرى صحيحة رجالها ثقات[٢].

٣- ما رواه ابن ماجه[٣] عن محمد بن عمر بن أبى عمر المقرئ ، عن إسحاق بن عيسى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الفطر يوم تفطرون، والأضحى حين تضحون».

فقد تركت هذا الحديث لأن محمد بن عمر المقرئ جاء فى ترجمته أنه مجهول، وأنه روى عنه ابن ماجه فَرْد حديث.

وقال عنه المزِّى: لم أجد له ذكراً فى غير هذا الحديث، ويحتمل أن يكون محمد بن أبى عمر المقرى الدُّورى[٤].

أما ابن حجر فقد قال عنه فى تقريبه: لا يعرف، ولعله محمد بن أبى عمر الدُّورِى من الثانية عشرة[٥].

٤- ما رواه ابن ماجه[٦] عن هشام بن عمار، عن مسلمة بن على، عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: مر رجل على النبى ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الأرض فتيمم ثم ردَّ عليه السلام .

فهذا الحديث تركته لأن مسلمة بن على هذا وهَّاه ابن معين، وغير واحد وقال

---

(١) د (٤/ ٣٥٩، ٣٦٠) ـ (٢٦) كتاب اللباس ـ (٣٦) باب فى قوله: ﴿غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ﴾ [النور:٣١] . رقم (٤١٠٨) ـ وفى (٤/ ٣٤٣) - (٢٧) باب التقنع. رقم (٤٠٨٣).

(٢) انظر: حديث رقم (٧٥/ ٩٣٠) ورقم (٨٠/ ٩٣٥) فى سند الزهرى، عن عروة ، عن عائشة.

(٣) ق (١/ ٥٣١) ـ (٧) كتاب الصيام ـ (٩) باب ما جاء فى شهرى العيد رقم (١٦٦٠).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ١٧٦) رقم (٥٤٩٨) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٦٥٦) ـ التذكرة (٣/ ١٥٧٢) رقم (٦٢٧٨).

(٥) التقريب رقم (٦١٧٢).

(٦) ق (١/ ١٢٦) ـ (١) كتاب الطهارة وسننها ـ (٢٧) باب الرجل يسلم عليه وهو يبول. رقم (٣٥١).

ابن حجر: متروك، من الثامنة. مات قبل سنة تسعين[١].

وقد قال البوصيرى فى هذا الحديث: «هذا إسناد ضعيف لضعف مسلمة بن على، قال فيه البخارى وأبو زرعة: منكر الحديث وقال الحاكم: يروى عن الأوزاعى والزبيدى المنكرات والموضوع.

قلت: رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه من حديث المهاجر بن قنفذ مرفوعاً بلفظ: فلم يرد عليه حتى توضأ بدل التيمم وهو فى الكتب الستة خلا البخارى من حديث ابن عمر أنه سلم عليه فلم يرد عليه»[٢].

٥- ما رواه الترمذى[٣] عن الحسين بن محمد، عن أبى إسحاق الطّالَقانى عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذ أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فَصُنع ثم أمرهم فَحَسَوْا منه، وكان يقول: « إنه لَيَرْتُقُ فؤاد الحزين ويسْرو عن فؤاد السقيم، كما تَسْرُو إحداكن الوسخ عن وجهها ».

فقد تركت هذا الحديث لأن الحسين بن محمد ـ الذى لم يرو عنه غير الترمذى ـ قال عنه الخطيب: إنه مجهول وقال ابن حجر: مستور[٤].

٦- ما رواه أبو داود[٥] عن حسين بن يزيد الكوفى، عن حفص بن غياث ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليوقظه الله عز وجل، فما يجىء السَّحر حتى يفرغ من حزبه.

---

(١) تهذيب الكمال (٢٧/ ٥٦٧) رقم (٥٩٥٨) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٧٦، ٧٧) ـ التذكرة (٣/ ١٦٦٠) رقم (٦٦٣٢) ـ التقريب رقم (٦٦٦٢).

(٢) مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه (١/ ١٤٨).

(٣) ت (٤/ ٣٨٤) ـ (٢٩) كتاب الطب ـ (٣) باب ما جاء ما يطعم المريض. رقم (٢٠٣٩).

(٤) تهذيب الكمال (٦/ ٤٧٥) رقم (١٣٣٥) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٤٣٥، ٤٣٦) ـ التذكرة (١/ ٣٤٣) رقم (٣٤٣) ـ التقريب رقم (١٣٤٧).

(٥) د (٢/ ٧٧) ـ (٢) كتاب الصلاة ـ (٣١٢) باب وقت قيام النبى ﷺ من الليل. رقم (١٣١٦).

فلم آخذ هذا الحديث لأن الحسين بن يزيد الكوفى لينه أبو حاتم وابن حجر[١].

٧- ما رواه ابن ماجه[٢] عن محمد بن الصباح، عن عمر بن حبيب ، عن ابن أبى ذئب، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: « من أدرك من الجمعة ركعة فَليصِل إليها أخرى ».

فلم آخذ هذا الحديث لأن عمر بن حبيب وهَّاه ابن معين، والعجلى، وابن حجر[٣].

وقد قال البوصيرى: «هذا إسناد ضعيف، لأن عمر بن حبيب متفق على تضعيفه»[٤].

٨- ما رواه الترمذى[٥] عن سفيان بن وكيع، عن خالد بن مخلد، عن على بن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال لما نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ قال لى رسول الله ﷺ : « أنت منهم ».

فهذا الحديث تركته لأن سفيان بن وكيع جاء فى ترجمته أن أبا زرعة قال: لا يشتغل به. وقال البخارى: يتكلمون فيه لأشياء لقنوه.

وقال ابن حجر: كان صدوقاً إلا أنه قد ابتلى بورَّاقه، فأدخل عليه ما ليس من

---

(١) تهذيب الكمال (٦/ ٥٠١، ٥٠٢)رقم (١٣٤٩) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٤٣٩) ـ التذكرة (١/ ٣٤٦) رقم (١٣٤١) ـ التقريب رقم (١٣٦١).

(٢) ق (١/ ٣٥٦) ـ (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ـ (٩١) باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة. رقم (١١٢١).

(٣) تهذيب الكمال (٢١/ ٢٩٠) رقم (٤٢١١) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٢١٧، ٢١٨) ـ التذكرة (٢/ ١٢٢٨) رقم (٤٨٨٥) ـ التقريب رقم (٤٨٧٤).

(٤) مصباح الزجاجة (١/ ٣٧٣).

(٥) ت (٥/ ٢٥٥) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن ـ (٦) باب «ومن سورة المائدة». رقم (٣٠٥٣).

حديثه، فَنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه[١].

وهذا الحديث ليس له أى متابعات أو شواهد عندى فيما يتصل بأصح الأسانيد.

بالإضافة إلى أن خالد بن مخلد قال عنه أحمد: له أحاديث مناكير وقال ابن حجر: صدوق يتشيع وله أفراد[٢].

٩- ما رواه ابن ماجه[٣] عن أحمد بن بُديل، عن حفص بن غياث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبى يقرأ فى المغرب ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

فهذا الحديث تركته لأن أحمد بن بُديل قال عنه الدارقطنى: لين.

وقال النضر ابن قاضى هَمَدان: حدثنا أحمد بن بديل، عن حفص بن غياث عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يقرأ فى المغرب ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فذكرته لأبى زرعة فقال: من حدثك به؟ قلت: ابن بُديل قال: شر له.

قال البَرقانى: قال لنا الدارقطنى: تفرد به حفص بن غياث، عن عبيد الله[٤].

وقد قال ابن حجر فى الفتح: ولم أر حديثاً مرفوعاً فيه التنصيص على القراءة فيها- أى فى المغرب بشىء من قصار المفصل إلا حديثاً فى ابن ماجه عن ابن عمر

---

(١) تهذيب الكمال (١١/ ٢٠٠-٢٠٣) رقم (٢٤١٨)- تهذيب التهذيب (٢/ ٦٢)- التذكرة (١/ ٦١٨) رقم (٢٤١٥)- التقريب رقم (٢٤٥٦).

(٢) تهذيب الكمال (٨/ ١٦٣-١٦٧) رقم (١٦٥٢) - تهذيب التهذيب (١/ ٥٣١-٥٣٢) - التذكرة (١/ ٤١٩) رقم (١٦٣٧) - التقريب رقم (١٦٧٧).

(٣) ق (١/ ٢٧٢) - (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - (٩) باب القراءة فى صلاة المغرب. رقم (٨٣٣).

(٤) تهذيب الكمال (١/ ٢٧٠-٢٧٣) رقم (١٣)، وانظر: تهذيب التهذيب (١/ ١٧)- والتذكرة (١/ ٤٨) رقم (١٦٤) - والتقريب رقم (١٢).

نص فيه على الإخلاص ... ظاهر إسناده الصحة إلا أنه معلول.

قال الدارقطنى: أخطأ فيه بعض رواته[١].

وهذا الحديث من شرط البوصيرى لكنه لم يذكره فى كتابه.

١٠- ما رواه الترمذى[٢] عن أبى كريب ، عن صَيفىّ بن رِبْعىٍّ، عن عبد الله بن عمر، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يكون فى آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف»، قالت: قلت يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا ظهر الخُبْثُ».

فقد تركت هذا الحديث من هذا الطريق طريق عبد الله بن عمر؛ لأن عبد الله بن عمر ضعفه ابن المدينى وجماعة، وقال ابن حجر: ضعيف عابد[٣].

وقد قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعبد الله بن عمر تكلم فيه يحيى بن سعيد من قِبَلِ حفظه».

١١- ما رواه الترمذى[٤] عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى، عن نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ،عن أبى هريرة ،عن النبى ﷺ قال: « إنكم فى زمان من ترك منكم عُشر ما أمر به هلك ثم يأتى زمان من عمل منكم بعشر ما أمر به نجا ».

فقد تركت هذا الحديث لأن نعيم بن حماد لينه بعض الأئمة منهم ابن معين، وأبو زرعة، وقال النسائى: تفرد عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار فى حَدِّ من لا

---

(١) فتح البارى (٢/ ٢٩٠).
(٢) ت (٤/ ٤٧٩) ـ (٣٤) كتاب الفتن ـ (٢١) باب ما جاء فى الخسف. رقم (٢١٨٥).
(٣) تهذيب الكمال (١٥/ ٣٢٧ـ٣٣٢) رقم (٣٤٤٠) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٣٨٨، ٣٨٩) ـ التذكرة (٢/ ٨٩٧) رقم (٣٤٧٦) ـ التقريب رقم (٣٤٨٩).
(٤) ت (٤/ ٥٣٠) ـ (٣٤) كتاب الفتن ـ (٧٩) باب رقم (٢٢٦٧).

يحتج به[١].

وقال أبو عيسى الترمذى عن هذا الحديث: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة».

١٢- ما رواه الترمذى[٢] عن القاسم بن زكريا بن دينار الكوفى، عن إسماعيل بن أبان الوراق، عن يحيى بن يعلى، عن أبى فروة يزيد بن سنان، عن زيد وهو ابن أبى أنيسة، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ كبَّر على جنازة فرفع يديه فى أول تكبيرة ووضع اليمنى على اليسرى.

فهذا الحديث لم آخذه لأن الطريق إلى سند الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة ـ وهو من أصح الأسانيد ـ فيه راو قيل عنه: إنه ضعيف.

فأبو فروة يزيد بن سنان ضعفه أحمد، ويحيى، وغير واحد، وقال ابن حجر: ضعيف[٣].

وقد قال أبو عيسى فى هذا الحديث: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

١٣- ما رواه الترمذى[٤] عن العلاء بن مَسْلمة البغدادى، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن معمر، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٦٦) رقم (٦٤٥١) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٣-٢٣٦) ـ التذكرة (٣/ ١٧٧٦) رقم (٧١٣٤) ـ التقريب رقم (٧١٦٦).

(٢) ت (٣/ ٣٧٩،٣٨٠) ـ (٨) كتاب الجنائز ـ (٧٥) باب ما جاء فى رفع اليدين على الجنازة. رقم (١٠٧٧).

(٣) تهذيب الكمال (٣٢/ ١٥٥) رقم (٧٠٠١) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ٤١٦-٤١٧) ـ التذكرة (٣/ ١٩١٠) رقم (٧٦٩١) ـ التقريب رقم (٧٧٢٧).

(٤) ت (٤/ ٣١٩، ٣٢٠) ـ (٢٨) كتاب البر والصلة ـ (١٣) باب ما جاء فى النفقة على البنات والأخوات. رقم (١٩١٣).

الله ﷺ: « من ابتلى بشيء من البنات فصبر عليهن كن له حجاباً من النار ».

لم آخذ هذا الحديث لأن الطريق إلى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة فيه **العلاء بن مسلمة**: فقد قال عنه ابن حجر: متروك. ورماه ابن حبان بالوضع فقال: لا يحل الاحتجاج به[١].

بالإضافة إلى أن عبد المجيد بن عبد العزيز متهم عند بعض الأئمة بالضعف[٢].

وقد قال الترمذى فى هذا الحديث: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

١٤- ما رواه أبو داود[٣] عن محمد بن إسحاق المُسَيبىّ ، عن أبيه، عن ابن أبى ذئب عن الزهرى، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فأمرها رسول الله ﷺ أن تغتسل فكانت تغتسل لكل صلاة[٤].

فلم آخذ هذه الرواية رواية أبى داود وأخذت الروايات الأخرى للحديث التى جاءت من طرق أخرى صحيحة عنده وعند البخارى، ومسلم، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه لأن إسحاق المُسَيبىّ ضعفه الأزدى، وقال ابن حجر عنه: صدوق، فيه لين، رمى بالقدر[٥].

١٥- ما رواه ابن ماجه[٦] عن سهل بن أبى سهل ومحمد بن إسماعيل كلاهما عن

---

(١) تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٣٩) رقم (٤٥٨٦) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤٨) ـ التذكرة (٢/ ١٣٢٠) رقم (٥٢٧٠) ـ التقريب رقم (٥٢٥٧).

(٢) انظر: ص (٩٠ ، ٩١)

(٣) د (١/ ٢٠٤) ـ (١) كتاب الطهارة ـ (١١) باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة. رقم (٢٩١).

(٤) انظر: حديث رقم (٧/ ٨٦٢) فى سند الزهرى، عن عروة عن عائشة.

(٥) تهذيب الكمال (٢/ ٤٧٣) رقم (٣٨١) ـ تهذيب التهذيب (١/ ١٢٧) ـ التذكرة (١/ ٩٩) رقم (٣٦٥) ـ التقريب رقم (٣٨٢).

(٦) ق (١/ ٢٥ ، ٢٦) ـ المقدمة ـ (٩) باب فى الإيمان ـ رقم (٦٥).

عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروى، عن على بن موسى الرِّضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على بن الحسين، عن أبيه، عن على بن أبى طالب قال: قال رسول الله ﷺ :«الإيمان معرفة بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالأركان».

فهذا الحديث لم آخذه لأن أبا الصلت الهروى ضعفه بعض الأئمة منهم النسائى، وغيره[١].

وقد قال البوصيرى عنه:«أبو الصلت هذا متفق على ضعفه، واتهمه بعضهم»[٢].

١٦- ما رواه الترمذى[٣] عن أبى كريب، عن خلاد بن يزيد الجعفى، عن زهير ابن معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها كانت تحمل من ماء زَمْزم، وتخبر أن رسول الله ﷺ كان يحْمله.

فهذا الحديث لم آخذه لأن الطريق إلى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - الذى يعد من أصح الأسانيد ـ فيه خلاد بن يزيد الجعفى.

وخلاد لا يعرف بتوثيق فهو مجهول الحال، ولم يرو له من أصحاب الكتب الستة غير الترمذى، روى له هذا الحديث فقط من طريق زهير بن معاوية، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة فى حمل ماء زمزم، والاستشفاء به.

وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقال البخارى: لا يتابع عليه.

وذكره ابن حبان فى «الثقات» وقال: ربما أخطأ[٤].

---

(١) تهذيب الكمال (١٨/ ٧٣) رقم (٣٤٢١) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٥٧٦-٥٧٨) ـ التذكرة (٢/ ١٠٤٠) رقم (٤٠٨٩) ـ التقريب رقم (٤٠٧٠).

(٢) مصباح الزجاجة (١/ ٥٥).

(٣) ت (٣/ ٢٨٦) ـ (٧) كتاب الحج ـ (١١٥) باب. رقم (٩٦٣).

(٤) تهذيب الكمال (٨/ ٣٦٢، ٣٦٣) رقم (١٧٤٢) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٥٥٨) ـ التذكرة (١/ ٤٤٢) رقم (١٧٢٦).

وقال ابن حجر: ـ فى التهذيب ـ وبقية كلام ابن حبان فى«الثقات»: وأحسبه الذى يقال له: أبو عيسى القارئ، فإن يك ذلك فإنه مات سنة (٢٢٠)[١].

وقال فى تقريبه: صدوق، ربما وهم، من العاشرة. قيل: مات سنة عشرين[٢].

فهذا الحديث إلى الضعف أقرب وإن حُسِّن فهو لا يرقى إلى الصحيح فضلاً عن الأصح.

ويستثنى من هذه الحالة : (الحالة الأولى).

١ـ إذا كان الراوى ضعيفاً أو مجهولاً واقترن بثقة فى روايته لحديث رُوى بأصح الأسانيد فنأخذ روايته.

ومن أمثلة ذلك:

١ - ما رواه أبو داود عن محمد بن داود بن سفيان وسلمة، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر[٣].

فمحمد بن داود كما أشرت سابقاً مجهول ولم آخذ رواياته إذا انفرد بها، أما إذا قرن بثقة كسلمة كما فى رواية أبى داود هذه فنأخذ روايته.

٢- كذلك وردت رواية لمحمد بن داود بن سفيان وخشيش بن أصرم، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة عند أبى داود[٤] فأخذتها، لأن محمداً اقترن فى روايته بخشيش بن أصرم وهو ثقة.

٣- ما رواه ابن ماجه عن أبى مروان بن عثمان العثمانى ويعقوب بن حميد بن

(١) تهذيب التهذيب: الموضع السابق.
(٢) التقريب رقم (١٧٦٧).
(٣) انظر :حديث رقم (٧٢).
(٤) انظر: حديث رقم (٧٤/ ٦١٢).

كاسب ، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة[١].

فيعقوب اتهمه بعض العلماء بالضعف منهم ابن معين، وأبو حاتم[٢]، ولكنى قد أخذت روايته لاقترانه بأبى مروان محمد بن عثمان العثمانى وهو ثقة.

٤- ما رواه ابن ماجه عن هشام بن عمار وسويد بن سعيد كلاهما عن مالك، عن الزهرى، عن أنس[٣].

فسويد بن سعيد تُكلم فيه، وضعفه بعض الأئمة، وخاصة فى مالك[٤]، ولكنى قد أخذت روايته لاقترانه بهشام بن عمار وهو ثقة.

٢- إذا كان الراوى ممن تكلم فيه بالضعف أو بغيره ولكنه وُثق فى رواية - أو أكثر- بسند من أصح الأسانيد:

مثال ذلك:

ما رواه الترمذى عن هناد، عن عبدة، عن سعيد بن أبى عروبة، عن معمر، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر[٥].

فسعيد بن أبى عروبة ممن رُمى بالاختلاط، ولكنى قد أخذت روايته، لأنه قد روى الحديث عنه عبدة بن سليمان.

فقد قال ابن معين عنه: من سمع منه سنة (٤٢) فهو صحيح السماع، وسماع من سمع منه بعد ذلك ليس بشىء ، وأثبت الناس سماعاً منه عبدة بن سليمان.

---

(١) انظر :حديث رقم (٢١/ ٥٥٩).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/ ٣١٨) رقم (٧٠٨٦) - تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٠، ٤٤١) - التذكرة (٣/ ١٩٣٠) رقم (٧٧٨٠) - التقريب رقم (٧٨١٥).

(٣) انظر :حديث رقم (٣/ ١١٥٤) فى سند مالك، الزهرى ، عن أنس.

(٤) تهذيب الكمال (١٢/ ٢٤٧-٢٥٥) رقم (٢٦٤٣) - تهذيب التهذيب (٢/ ١٣٣، ١٣٤) - التذكرة (١/ ٦٧٨) رقم (٢٦٥١) - التقريب رقم (٢٦٩٠).

(٥) انظر: هامش رقم (٥) فى الإسناد الأول فى الباب الثانى .

الحالة الثانية:

أن يكون ضعيفاً فيما رواه بأصح الأسانيد حتى وإن كان ثقة فيما رواه بأسانيد أخرى.

مثال ذلك:

١- ما رواه أبو داود[١] عن نصر بن على، عن أبى أحمد، عن سفيان الثورى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان صفيةُ من الصَّفِى[٢].

فأبو أحمد واسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وثقه كثيرون ولكن قال أحمد: كثير الخطأ فى حديث سفيان، وقال ابن حجر: ثقة. ثبت إلا أنه قد يخطئ فى حديث الثورى[٣].

ولم يتابع أبا أحمد أحد فى روايته هذه، وليس للحديث أية شواهد، لذلك لم آخذ حديثه بالرغم من أنه ثقة ؛ لأنه كثير الخطأ فى روايته عن سفيان الثورى.

٢- وكذلك ما رواه أبو داود[٤] عن نصر بن على، عن أبى أحمد، عن سفيان الثورى عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يردف[٥] مولاة[٦] له، يقال لها صفية، تسافر معه إلى مكة.

---

(١) د (٣/ ٣٩٨) ـ (١٤) كتاب الخراج والإمارة والفىء ـ (٢١) باب ما جاء فى سهم الصفى. رقم (٢٩٩٤).

(٢) **الصفى**: قال الخطابى: هو ما يصطفيه من عرض الغنيمة من شىء قبل أن يخمس ـ عبدًا أو جارية أوفرسًا أو سيفًا أو غيرها ـ وكان النبى ﷺ مخصوصاً بذلك مع الخمس الذى له خاصة. معالم السنن (٣/ ٢٥).

(٣) تهذيب الكمال (٢٥/ ٤٧٦) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٦٠٥) ـ التذكرة (٣/ ١٥٣٦) رقم (٦١٢٢) التقريب رقم (٦٠١٦).

(٤) د (٢/ ٣٤٨) ـ (٥) كتاب المناسك ـ (٢) باب فى المرأة تحج بغير محرم رقم (١٧٢٨).

(٥) **يردف**: أى يأخذها خلفه، انظر: القاموس المحيط: مادة: ردف .

(٦) **مولاة**: الأمة المملوكة، انظر النهاية: مادة: ولا.

فهذا الحديث لم آخذه ؛ لأن الطريق إلى سند عبيد الله، عن نافع، ابن عمر ـ وهو من أصح الأسانيد ـ فيه أبو أحمد، وقد روى حديثه عن سفيان الثورى، وهو فى روايته عنه كثير الخطأ كما ذكرت سابقاً.

وليس لهذا الحديث أية متابعات أو شواهد.

ولم يأت المزى بهذا الحديث فى التحفة.

٣- ما رواه ابن ماجه[١] عن سهل بن أبى سهل، عن مكى بن إبراهيم أبو السكن عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبى ﷺ صلى على النجاشى فكبر أربعاً.

فمكى بن إبراهيم وثقه كثير من الأئمة ولكنهم لم يوثقوه فى حديثه هذا.

فقد قال عنه على بن الحسين بن حِبَّان: وجدت فى كتاب أبى بخطه وسألته ـ يعنى ابن معين ـ عن حديث مكى عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر فى الصلاة على النجاشى؟ فقال: هذا باطل.

وقال الحاكم: حدثنا بكر بن محمد الصَّيرفى، سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سألنا مكى بن إبراهيم عن هذا الحديث فحدثنا به من كتابه عن مالك، عن الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة، وقال: هكذا فى كتابى.

وقال الخليلى: ثقة متفق عليه، وأخطأ فى حديثه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر فى الصلاة على النجاشى، والصواب عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة، يعنى كما تقدم[٢].

لذلك لم آخذ حديثه.

---

(١) ق (١/ ٤٩٠) ـ (٦) كتاب ما جاء فى الجنائز ـ (٣٣) باب ما جاء فى الصلاة على النجاشى. رقم (١٥٣٨).

(٢) تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٧٦) رقم (٦١٧٠) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٠، ١٥١) ـ التذكرة (٣/ ١٧٠٩، ١٧١٠) رقم (٦٨٤٦) ـ التقريب رقم (٥٤٥).

٤- ما رواه الترمذى[١] عن مجاهد بن موسى البغدادى والفضل بن سهل الأعرج بغدادى وغير واحد جميعهم عن عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح، عن الليث ابن سعد، عن مالك بن أنس، عن الزهرى، عن عروة. عن عائشة رضى الله عنها: أن رجلاً قعد بين يدى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله ، إن لى مملوكين يكذبوننى ويخوِّنُوننى ويعصوننى وأشتمهم وأضربهم فكيف أنا منهم؟ قال: «يحْسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم، فإن كان عقابك إياهم بقدر ذنوبهم كان كَفَافاً، لا لك ولا عليك، وإن كان عقابك إياهم دون ذنوبهم كان فضلاً لك، وإن كان عقابك إياهم فوق ذنوبهم اقْتُصَّ لهم منك الفضل »، قال فتنحى الرجل فجعل يبكى ويهتف، فقال رسول الله : « أما تقرأ كتاب الله ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ ...﴾ الآية» . فقال الرجل: والله يا رسول الله، ما أجدُ لى ولهؤلاء شيئاً خيراً من مفارقتهم، أُشهدكم أنهم أحرارٌ كلهم.

فعبد الرحمن بن غزوان المعروف بقُرَاد لم يضعفه أحد من الأئمة ـ بصفة عامة ـ ولكن ضعفوه فى روايته هذه لذلك لم آخذها.

فقد ذكره ابن حبان فى «الثقات» وقال: كان يخطئ يتخالج فى القلب منه لروايته عن الليث، عن مالك، عن الزهرى، عن عروة عن عائشة فى قصة المكاكيك.

وقد علق ابن حجر على كلامه قائلاً: «صوابه قصة المماليك كذا هو فى عدة نسخ من كتاب ابن حبان، ويؤيده ما ذكر أبو أحمد الحاكم فى «الكنى» أخبرنى أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن، قال: قرأت على أحمد بن محمد بن الحجاج بن رِشْدين، سألت أحمد بن صالح عن حديث قُراد، عن الليث، عن مالك، عن الزهرى، عن عروة،

(١) ت (٥/ ٣٢٠، ٣٢١) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن- (٢٢) باب ومن سورة الأنبياء عليهم السلام رقم (٣١٦٥).

عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إن لى مماليك أضربهم. فقال أحمد: هذا باطل مما وضع الناس، وليس كل الناس يضْبط هذه الأشياء إنما روى هذا الليث، أظنه قال: عن زياد بن العجلان مُنْقطع.

قيل لأحمد روى ذلك الرجل، يعنى أحمد بن حنبل، عن قراد، فقال: لم يكن يعْرف حديث الليث ـ أى ابن صالح ـ وإن كان له فضل وعلم».

وقال الدارقطنى فى «غرائب مالك» : حدثنا أبو بكر النيسابورى، حدثنا العباس ابن محمد، حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان قُرَاد. حدثنا الليث بن سعد، عن مالك، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة أن رجلاً من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم جلس بين يديه، فقال: يا رسول الله، إن لى مملوكين يكذبوننى ويخونوننى ويعصوننى وأضربهم وأسبهم فكيف أنا منهم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:« تحسب ما خانُوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم » الحديث.

قال الدارقطنى: قال لنا أبو بكر: ليس هذا من حديث مالك وأخطأ فيه قُراد، والصواب عن الليث ما حدثنا به بحر بن نصر من كتابه، حدثنا ابن وهب، أخبرنى الليث، عن زياد بن عَجْلان، عن زياد مولى بن عَياش قال: أتى رجل فجلس بين يدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فذكره.

قال الدارقطنى: لم يروه عن مالك، عن الزهرى غير قُراد عن الليث، وليس بمحفوظ. وساقه الدارقطنى من عدة طرق غير هذه عن قراد كذلك.

وقال الخليلى: قُراد قديم روى عنه الأئمة ينفرد بحديث عن الليث لا يتابع عليه. يعنى هذا.

وقال الدارقطنى فى «الجرح والتعديل»: ثقة وله أفراد[١].

وقد قال أبو عيسى الترمذى فى هذا الحديث: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن غزوان».

الحالة الثالثة:

أن يكون ضعيفاً عند بعض الأئمة وليس ضعيفاً عند البعض الآخر.

ففى هذه الحالة نترك روايته ونكتفى برواية الثقات إن وجدت ومن هؤلاء الرواة على سبيل المثال لا الحصر:

١ - ما رواه ابن ماجه[٢] عن عثمان بن أبى شيبة، عن طلحة بن يحيى، عن يونس، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر، أنه رمى جمرة العقبة ولم يقف عندها، وذكر أن النبى ﷺ فعل مثل ذلك .

فطلحة بن يحيى مختلف فيه فقد ضعفه أبو حاتم، وقال يعقوب بن شيبة: شيخ ضعيف جداً ومنهم لا يكتب حديثه لضعفه.

وقال أحمد: مقارب الحديث ووثقه ابن معين، وقال ابن حجر: صدوق يهم[٣].

وهذا الحديث جاء عند ابن عمر فى سند الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر من طرق صحيحة رجالها ثقات عند البخارى، والنسائى[٤].

لذلك فقد تركت هذه الرواية واكتفيت بما جاء عندهما.

---

(١) تهذيب التهذيب (٢/ ٥٤٢، ٥٤٣) ـ وانظر: التذكرة (٢/ ١٠١٥) رقم (٣٩٨٦) ـ والتقريب رقم (٣٩٧٧).

(٢) ق (٢/ ١٠٠٩) ـ (٢٥) كتاب المناسك ـ (٦٥) باب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها. رقم (٣٠٣٢).

(٣) تهذيب الكمال (١٣/ ٤٤٤ـ ٤٤٦) رقم (٢٩٨٥) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٢٤٥) ـ التذكرة (٢/ ٧٧٣، ٧٧٤) رقم (٣٠٠٣) ـ التقريب رقم (٣٠٣٧).

(٤) انظر: حديث رقم (٥١).

٢- ما رواه ابن ماجه[١] عن كثير بن عبيد الحمصى، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: خرجت مع عبد الله إلى الجمعة فوجد ثلاثة وقد سبقوه. فقال: رابع أربعة. وما رابع أربعة ببعيد. إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس يجلسون يوم القيامة على قَدْر رواحهم إلى الجُمعات. الأول والثانى والثالث. ثم قال: رابع أربعة. وما رابع أربعة ببعيد».

فعبد المجيد بن عبد العزيز هذا مختلف فيه وثقه النسائى، وابن معين، وضعفه أبو حاتم، والدارقطنى. وقال أحمد: ثقة، فيه غلو فى الإرجاء، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، وكان مرجئاً أفرط ابن حبان فقال: متروك[٢].

وقال البوصيرى: «هذا إسناد فيه مقال: عبد المجيد هذا هو ابن عبد العزيز بن أبى رَوَّاد، وإن أخرج له مسلم فى صحيحه، فإنما أخرج له مقروناً بغيره، فقد كان شديد الإرجاء داعية إليه، لكن وثقه الجمهور، وأحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائى، ولينه أبو حاتم وضعفه ابن حبان، وباقى رجال الإسناد ثقات فالإسناد حسن»[٣].

وإن كان الإسناد حسناً كما قال البوصيرى، إلا أنه لا يعد صحيحاً فضلاً عن أن الدراسة تهتم بالأصح وليس الحسن أو الصحيح، فلذلك تركت حديثه.

٣- ما رواه ابن ماجه[٤] عن أبى مروان محمد بن عثمان العثمانى، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم الهلال فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن غم عليكم فاقدروا له» وكان ابن عمر يصوم

(١) ق (١/ ٣٤٨) ـ (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ـ (٨٢) باب جاء فى التهجير إلى الجمعة. رقم (١٠٩٤).

(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ٢٧١) رقم (٣٥١٠) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٦٠٥، ٦٠٦) ـ التذكرة (٢/ ١٠٦٢) رقم (٤١٧٥) ـ التقريب رقم (٤١٦٠)

(٣) مصباح الزجاجة (١/ ٣٦٤).

(٤) ق (١/ ٥٢٩) ـ (٧) كتاب الصيام ـ (٧) باب ما جاء فى «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» رقم (١٦٥٤).

قبل الهلال بيوم.

فهذا الحديث لم آخذه، لأن أبا مروان محمد بن عثمان العثمانى مختلف فيه وثقه أبو حاتم، وقال ابن حبان: يخطئ، ويخالف، وقال الحاكم: وقد حدث عنه أهل المدينة، وغيرهم، وفى حديثه بعض المناكير، وقال ابن حجر: يخطئ[١].

وقد جاء حديث أبى مروان هذا عند البخارى، ومسلم، والنسائى من طرق أخرى رجالها ثقات[٢] لذا تركت هذا الحديث من طريقه هذا.

٤- ما رواه أبو داود[٣] عن أحمد بن صالح، عن عنبسة، عن يونس، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه أنه طلق امرأته وهى حائض، فذكر ذلك عمر لرسول الله ، فتغيظ رسول الله ﷺ، ثم قال: «مُرْه فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثم إن شاء طلقها طاهراً قبل أن يمس، فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله عز وجل».

فهذا الحديث قد تركته من طريق عنبسة وأخذته من طرق أخرى بهذا السند عند البخارى، ومسلم، والنسائى[٤].

وذلك لأن عنبسة مختلف فيه فقد قال عنه السَّاجى: روى عن يونس أحاديث انفرد بها عنه.

وقال أحمد بن حنبل: ما لنا ولعنبسة، أى شىء خرج علينا من عنبسة؟ من روى عنه غير أحمد بن صالح؟ ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن حجر: صدوق[٥].

---

(١) تهذيب الكمال (٢٦/ ٨١) رقم (٥٤٥٤) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٦٤٤) ـ التذكرة (٣/ ١٥٦٢) رقم (٦٢٣٥) التقريب رقم (٦١٢٨).

(٢) انظر :حديث رقم (٣٠).

(٣) د (٢/ ٦٣٤، ٦٣٥) ـ (٧) كتاب الطلاق ـ (٤) باب فى طلاق السنة رقم (٢١٨١).

(٤) انظر: حديث رقم (٥٧).

(٥) تهذيب الكمال (٢٢/ ٤٠٤) رقم (٤٥٢٩) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٠) ـ التذكرة (٢/ ١٣٠٨) رقم (٥٢١٨) ـ التقريب رقم (٥١٩٨).

وقد روى أبو داود حديثاً آخر بالإسناد السابق أى من طريق عنبسة أيضاً[١].

وقد تركت روايته هذه وأخذتها من طريق آخر بسند عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر حيث جاءت من طرق صحيحة عنده عند البخارى، وأبو داود، والترمذى[٢].

٥- ما رواه أبو داود[٣] عن أحمد بن سعيد الهمدانى، عن ابن وهب، عن معاوية ابن صالح، عن عبد الوهاب بن بخت عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة وأحال لفظه على حديث معاوية بن صالح، عن أبى موسى، عن أبى مريم، عن أبى هريرة، قال: إذا لقى أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه أيضاً.

فقد تركت هذا الحديث لأن معاوية بن صالح مختلف فيه، فقد وثقه أحمد، ويحيى، وغيرهما. وضعفه غيرهم[٤].

٦- وكذلك ما رواه أبو داود[٥] عن أحمد بن صالح عن عبد الله بن وهب، عن معاوية بن صالح عن أبى الزناد، عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله حرم الخمر وثمنها، وحرم الميتة وثمنها، وحرم الخنزير وثمنه ».

فهذا الحديث أيضاً جاء من طريق معاوية بن صالح فلذلك تركته لما ذكرته سابقاً.

٧- ما رواه ابن ماجه[٦] عن عثمان بن أبى شيبة، عن طلحة بن يحيى، عن يونس ،

---

(١) د (٥/ ٢٦) ـ (٣٤) كتاب السنة ـ (٩) باب فى التفضيل. رقم (٤٦٢٨).
(٢) انظر :حديث رقم (١٣٧/ ٤١٤).
(٣) د (٥/ ٣٨١، ٣٨٢) ـ (٣٥) كتاب الأدب ـ (١٤٦) باب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه، أيسلم عليه. رقم (٥٢٠٠).
(٤) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٨٦) رقم (٦٠٥٨) ـ تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٨، ١٠٩) ـ التذكرة (٣/ ١٦٨٣) رقم (٦٧٣٢) ـ التقريب رقم (٦٧٦٢).
(٥) د (٣/ ٣٥٦) ـ (١٧) كتاب البيوع ـ (٦٦) باب فى ثمن الخمر والميتة رقم (٣٤٨٥).
(٦) ق (١/ ٣٣١) ـ (٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ـ (٦٨) باب الخشوع فى الصلاة. رقم (١٠٤٣).

عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:«لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء أن تلتمع» [١] يعنى فى الصلاة.

فطلحة بن يحيى مختلف فيه فقد وثقه ابن معين، وابن حبان، وضعفه أبو حاتم وغيره. وقال ابن حجر: صدوق يهم[٢].

ولقد قال البوصيرى فى هذا الحديث: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه الطبرانى فى الكبير ـ (١٢/ ٢٨٧) رقم (١٣١٣٩) ـ ورواته رواة الصحيح، وكذا رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة ـ (١/ ٣٢١) رقم (١١٧/ ٤٢٨) ـ ورواه الترمذى فى جامعه من حديث الفضل بن عباس، ورواه النسائى فى الصغرى من حديث أنس»[٣].

وبالرغم من كلام البوصيرى هذا عن الحديث، فإنه قد فقد شرطاً من شروط الدراسة، وهو أن الطريق إلى أصح الأسانيد فيه راوٍ قيل عنه :إنه ضعيف.

فهو وإن كان صحيحاً لا يعد من أصح الأسانيد.

٨- ما رواه أبو داود عن محمد بن المتوكل العسقلانى، عن عبد الرزاق، وعن جعفر بن مسافر التنيسى، عن زيد بن المبارك، عن عبد الملك الصنعانى، كلاهما عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «النار جبار».

فقد روى أبو داود هذا الحديث بإسنادين فأخذت الثانى[٤] وتركت الأول وذلك؛ لأن محمد بن المتوكل مختلف فيه فقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن عدى: كثير الغلط. وقال الذهبى: أحاديثه تستنكر، وقال ابن

(١) أن تلتمع: أى تختلس يقال: ألمعت بالشىء إذا اختلسته واختطفته بسرعة. النهاية: مادة: لمع.
(٢) تهذيب الكمال (١٣/ ٤٤٤ ـ ٤٤٦) رقم (٢٩٨٥) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٢٤٥) التذكرة (٢/ ٧٧٣) رقم (٣٠٠٣) ـ التقريب رقم (٣٠٣٧).
(٣) مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه (١/ ٣٥٠).
(٤) انظر: حديث رقم (٤٧/ ٦٨٧) فى سند معمر، عن همام، عن أبى هريرة.

حجر: صدوق عارف، له أوهام كثيرة[١].

٩- ما رواه أبو داود[٢] عن قتيبة بن سعيد، عن عبد الله بن نافع، عن محمد بن عبد الله بن حسن، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يعمد أحدكم فى صلاته فيبرك كما يبرك الجمل».

وكذلك رواه الترمذى[٣]، والنسائى[٤] بالإسناد السابق (نحوه).

فقد تركت هذا الحديث عن الأئمة الثلاثة، لأنه جاء من طريق عبد الله بن نافع، وهو مختلف فيه.

فقد قال أبو حاتم عنه: ليس بالحافظ، هو لين فى حفظه، وكتابه أصح، وقال البخارى: فى حفظه شىء، ولينه أحمد، ووثقه النسائى، وابن معين[٥].

وقد قال أبو عيسى: حديث أبى هريرة حديث غريب لا نعرفه من حديث أبى الزناد إلا من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد المقبرى، عن أبيه، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وعبد الله بن سعيد المقبرى ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره.

١٠- ما رواه أبو داود[٦] عن سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد، عن محمد ابن عبد الله بن حسن، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد أحدُكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه».

---

(١) تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٥) رقم (٥٥٧٨) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٦٨٦) ـ التذكرة (٣/ ١٥٨٨) رقم (٦٣٤٦) التقريب رقم (٦٢٦٣).

(٢) د (١/ ٥٢٥، ٥٢٦) ـ (٢) كتاب الصلاة ـ (١٤١) باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه. رقم (٨٤١).

(٣) ت (٢/ ٥٧، ٥٨) ـ (٢) كتاب الصلاة ـ (٢٠) باب آخر منه. رقم (٢٦٩).

(٤) س (٢/ ٢٠٧) ـ (١٢) كتاب التطبيق ـ (٣٨) باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان فى سجوده. رقم (١٠٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (١٦/ ٢٠٨) رقم (٣٦٠٩) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٤٤٣، ٤٤٤) ـ التذكرة (٢/ ٩٣٨) رقم (٣٦٥٦) ـ التقريب رقم (٣٦٥٩).

(٦) د (١/ ٥٢٥) ـ (٢) كتاب الصلاة ـ (١٤١) باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه. رقم (٨٤١).

وكذلك رواه النسائى[١] من طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن حسن بهذا الإسناد (نحوه).

وقد تركت هذا الحديث، لأن عبد العزيز بن محمد الدَّراوردىُّ مختلف فيه.

فقد قال ابن معين: ثقة حجة. وضعفه النسائى، وقال أبو زُرعة: سيئ الحفظ، فربما حدَّث من حفظه الشىء فيخطئ، وقال ابن حجر: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ[٢].

وقد قال الخطابى عن هذا الحديث: «حديث وائل بن حجر أثبت من هذا، وزعم بعض العلماء أن هذا منسوخ، وروى فيه خبراً عن سلمة بن كهيل بن مصعب بن سعد قال: كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين»[٣].

وأما حديث وائل بن حجر الذى ذكره الخطابى فلفظه: «عن وائل بن حجر قال: رأيت النبى ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه»[٤].

الشرط الرابع: ألا يوجد فى الحديث علة ولا شذوذ:

والعلة فى الحديث نوعان إما مؤثرة قادحة فى سند الحديث وإما غير مؤثرة، وهذه الأخيرة ليست هى المقصودة بقولنا ألا يوجد فى الحديث علة؛ لأنها لا تؤثر فى صحة الحديث.

---

(١) س (٢/ ٢٠٧) ـ (١٢) كتاب التطبيق ـ (٣٨) باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان فى السجود. رقم (١٠٩١).

عن هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن مروان بن محمد، عن عبد العزيز بن محمد، عن محمد ابن عبد الله بن حسن، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة.

(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ١٨٧) رقم (٣٤٧٠) ـ تهذيب التهذيب (٢/ ٥٩٢، ٥٩٣) ـ التذكرة (٢/ ١٠٥٢) رقم (٤١٤٠) ـ التقريب رقم (٤١١٩).

(٣) معالم السنن (١/ ١٨٠)

(٤) د (١/ ٥٢٤) رقم (٨٣٨).

عن الحسن بن على وحسين بن عيسى، كلاهما عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر.

وقد اعتمدت الأحاديث التى جاءت فيها مثل هذه العلة غير القادحة وقمت بتخريجها وعدها من أصح الأسانيد.

ومن أمثلة العلة غير القادحة:

١- ما رواه مسلم وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر - واللفظ لمسلم - أن ابنة لعمر كانت يقال لها: عاصية، فسماها رسول الله ﷺ جميلة[1].

فقد روى هذا الحديث مسلم ، وأبو داود، والترمذى من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بهذا السند.

وقد قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.وإنما أسنده يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. وروى بعضهم هذا عن عبيد الله عن نافع أن عمر .

وهذه تعتبر علة ولكنها غير مؤثرة، لأن هذا الحديث رواه الثقات موصولاً، فكونه رُوى مرسلاً لا يؤثر ذلك فيه.

٢- ما رواه النسائى من طريق أشعث عن محمد بن سيرين، عن عَبيدة، عن على قال: نهانى رسول الله ﷺ عن القسى والحرير وخاتم الذهب وأن أقرأ راكعاً.

فقد رواه النسائى أيضاً من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين عن عَبِيدة، عن على قال: نهى عن مياثر الأرجوان ولبس القسى وخاتم الذهب.

فقد ورد عن هشام هنا موقوفاً، وعن أشعث مرفوعاً وهذه تعتبر علة، ولكنها غير مؤثرة إذ إن الرواية الموقوفة جاءت لها متابعات مرفوعة عند مسلم تعضدها من طريق مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن على بن أبى

(١) انظر:حديث رقم (١٣٤/ ٣٩٤).

طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القسى والمعصفر وعن تختم الذهب، وعن قراءة القرآن فى الركوع.

ومن طريق يونس، عن الزهرى، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أنه سمع على بن أبى طالب يقول: نهانى النبى ﷺ عن القراءة وأنا راكع، وعن لبس الذهب والمعصفر(١).

٣- ما رواه أبو داود والترمذى، والنسائى من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ـ واللفظ للترمذى ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى فلا حنث عليه»(٢).

فقد قال أبو عيسى فى هذا الحديث: «حديث ابن عمر حديث حسن. وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهكذا روى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما موقوفاً. ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السختيانى، وقال إسماعيل بن إبراهيم: وكان أيوب أحياناً يرفعه وأحياناً لا يرفعه....»(٣).

ويتضح من كلام الترمذى هنا أن هذا الحديث فيه علة ولكنها غير مؤثرة أو غير قادحة إذ إن الرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة.

٤- ما رواه الترمذى(٤) من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم عن أبى بكر الصديق أنه قال: أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾. وإنى

(١) م (٣/ ١٦٤٨) ـ (٣٧) كتاب اللباس والزينة ـ (٤) باب النهى عن لبس الرجل الثوب المعصفر. رقم (٢٩/ ٢٠٧٨) ورقم (٣٠/ ٢٠٧٨).
وانظر: حديث رقم (٢/ ١١٤٣) فى سند محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن على.
(٢) انظر: حديث رقم (٥١/ ٢٣٠) فى سند أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.
(٣) ت (٤/ ١٠٨) رقم (١٥٣١).
(٤) ت (٤/ ٤٦٧، ٤٦٨) ـ (٣٤) كتاب الفتن ـ (٨) باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر. رقم (٢١٦٨).

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه».

وقد قال أبو عيسى:«وفى الباب عن عائشة وأم سلمة والنعمان بن بشير وعبدالله ابن عمر وحذيفة وهذا حديث صحيح، وهكذا روى غير واحد عن إسماعيل نحو حديث يزيد ورفعه بعضهم عن إسماعيل وأوقفه بعضهم»[١].

والوقف هنا لا يعتبر علة ـ قادحة ـ لأنه قال: حديث صحيح ولأن بعضهم قد رفعه فالرفع موثق للموقوف.

أما ما يعنينا بهذا الشرط هو النوع الأول، وهو أن يكون فى الحديث علة مؤثرة قادحة فى السند. ففى هذه الحالة لا نأخذ الأحاديث التى فيها هذه العلة.

ومن أمثلة العلة القادحة المؤثرة:

١ - ما رواه الترمذى[٢] عن أبى السائب سَلْم بن جُنادة الكوفى، عن حفص بن غياث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام.

وقد رواه أيضاً ابن ماجه بالإسناد السابق[٣].

وهذا الحديث لم آخذه لوجود علة فيه، فبالرغم من أن رجاله ثقات إلا أن إسناده معلول.

فقد أعله ابن معين، وأحمد بن حنبل، والبخارى، وعلى بن المدينى.

---

(١) ت (٤/ ٤٦٧ ، ٤٦٨) - (٣٤) كتاب الفتن - (٨) باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر.
وانظر حديث رقم (١/ ١١٣٧) فى سند إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم، عن أبى بكر الصديق.
(٢) ت (٤/ ٣٠٠)- (٢٧) كتاب الأشربة- (١١) باب ما جاء فى النهى عن الشرب قائماً. رقم (١٨٨٠).
(٣) ق (٢/ ١٠٩٨)- (٢٩) كتاب الأطعمة- (٢٥) باب الأكل قائماً رقم (٣٣٠١).

فقد قال أبو عبيد الآجُرِّى، عن أبى داود: كان حَفْص بأَخَرةٍ دخله نسيان، وكان يحفظ، ومما أنكر على حفص حديثه، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: كنا نأكل ونحن نمشى.

قال ابن معين: تفرَّد، وما أراه إلا وهم فيه.

وقال أحمد: ما أدرى، ماذا؟ كالمُنكر له.

وقال ابن المدينى: انفرد حفص نفسه بروايته، وإنما هو حديث أبى البَزَرىّ[١].

قال الترمذى: «وسألت محمداً ـ يعنى به البخارى ـ عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه نظر»[٢].

وقال أبو عيسى: لا يعرف عن عبيد الله إلا من وجه رواية حفص. وإنما يعرف من حديث عمران بن جبير، عن أبى البَزَرى، عن ابن عمر، وأبو البَزَرىّ اسمه يزيد ابن عطارد[٣].

فأبو البَزَرىّ هذا قد عَرّفه الترمذى بأنه يزيد بن عطارد.

أما أبو حاتم فقد سُئِل عن أبى البزرى فقال: لا أعلم[٤].

٢- ما رواه الترمذى[٥] عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى، عن أبيه، عن هشام ابن عروة، عن عروة ،عن عائشة قالت: أنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ فى ابن أم مكتوم الأعمى أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول: يا رسول الله ، أرشدنى وعند رسول الله ﷺ رجل من عظماء المشركين، فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر،

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٤٥٩).
(٢) علل الترمذى الكبير ـ تحقيق السيد صبحى. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م)، مكتبة النهضة العربية. بيروت. ص (٣١١).
(٣) المصدر السابق ص (٣١١).
(٤) انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٤٨٥).
(٥) ت (٥/ ٤٣٢) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن ـ (٧٣) ومن سورة عبس رقم (٣٣٣١).

ويقول: «أترى بما تقول بأساً، فيقال: لا، ففى هذا أنزل».

وهذا الحديث لم آخذه لوجود علة فيه ـ مؤثرة ـ بالرغم من أن رجاله ثقات.

فقد قال أبو عيسى الترمذى: هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: أنزل ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ فى ابن أم مكتوم ولم يذكر فيه عائشة[١].

وقد ذكر الذهبى أن الرواية المرسلة هى الصواب[٢].

٣- ما رواه الترمذى[٣] عن أبى بكر بن نافع البصرى، عن عمر بن على المُقَدَّمى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبى ﷺ كان يغير الاسم القبيح.

فهذا الحديث قد فقد شرطاً من شروط الدراسة لوجود علة قادحة فيه لذلك لم آخذه فقد رُوى هذا الحديث مرسلاً.

فقد قال أبو عيسى الترمذى: «قال أبو بكر: وربما قال عمر بن على فى هذا الحديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبى ﷺ مرسل، ولم يذكر فيه عن عائشة»[٤].

ففيه اضطراب.

٤- ما رواه الترمذى[٥] عن هَنَّاد، عن أبى الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال عبد الله: أمرنى رسول الله ﷺ أن أقرأ عليه وهو على المنبر. فقرأت عليه من سورة النساء حتى إذا بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ غمزنى رسول الله ﷺ بيده، فنظرت إليه وعيناه تدمعان.

فهذا الحديث فيه علة مؤثرة، لذلك لم آخذه

---

(١) ت (٥/ ٤٣٢) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن ـ (٧٣) ومن سورة عبس رقم (٣٣٣١).
(٢) تلخيص المستدرك للذهبى دار الفكر ـ بيروت (١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م) (٢/ ٥١٤).
(٣، ٤) ت (٥/ ١٣٥) ـ (٤٤) كتاب الأدب ـ (٦٦) باب ما جاء فى تغيير الأسماء. رقم (٢٨٣٩).
(٥) ت (٥/ ٢٣٧) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن ـ (٥) باب «ومن سورة النساء». رقم (٣٠٢٤).

فقد قال أبو عيسى: هكذا روى أبو الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم، عن عبيدة عن عبد الله[١].

ففيه قلب.

٥- ما رواه الترمذى[٢] عن أبى عبيدة بن أبى السَّفَر، واسمه أحمد بن عبد الله الهمدانى ومحمود بن غيلان، كلاهما عن أبى داود الحفرى، عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن سفيان بن سعيد الثورى، عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن على أن رسول الله ﷺ قال: «إن جبرائيل هبط عليه فقال له: خَيرهم يعنى أصحابك فى أسارى بدر القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا».

وهذا الحديث قد روى مرسلاً وموصولاً فَأُعِلَّ لذلك تركته.

فقد قال أبو عيسى[٣]: «هذا حديث حسن غريب من حديث الثورى، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة. وروى أبو أسامة عن هشام، عن ابن سيرين، عن عَبيدة، عن على، عن النبى ﷺ نحوه. وروى ابن عون عن ابن سيرين، عن عبيدة عن النبى ﷺ[٤] مرسلاً».

وهشام بن حسان لم ينفرد بوصله، فقد تابعه ابن عون فيما رواه عنه أزهر بن سعد السمان ـ وهو ثقة ـ عند الحاكم (٢/ ١٤٠)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٣٢١) ودلائل النبوة للبيهقى (٣/ ١٣٩)، ورواية ابن عون المرسلة أخرجها الطبرى فى تفسيره (١٦٣٠٥)، واقتصار المؤلف عليها قد يشعر بتفرده، وليس الأمر كذلك، فقد رواه كذلك هشام بن حسان كما فى طبقات ابن سعد (٢/ ٢٠) وأشعث عند ابن أبى شيبة (١٤/ ٣٦٨) والطبرى فى تفسيره (١٦٣٠٣)، وأيوب السختيانى

(١) ت (٥/ ٢٣٧) ـ (٤٨) كتاب تفسير القرآن ـ (٥) باب «ومن سورة النساء» . رقم (٣٠٢٤).

(٢، ٣) ت (٤/ ١٣٥) ـ (٢٣) كتاب السير ـ (١٨) باب ما جاء فى قتل الأسارى والفداء. رقم (١٥٦٧).

(٤) وقع خطأ فى نسخة الترمذى ففيها فى رواية ابن عون: «عن عبيدة عن على عن النبى ﷺ»، والصواب ما أثبته من تحفة الأشراف وما يقتضيه السياق (تحفة الأشراف ٧/ ١٠٤ رقم ١٠٢٣٤).

عند عبد الرزاق (٥/ ٢٠٩، ٢١٠) رقم (٩٤٠٢).

من هنا يتبين لنا أن هشام بن حسان وابن عون روياه موصولاً ومرسلاً، ورواه أشعث وأيوب مرسلاً.

ففى هذا الحديث اضطراب مما يؤثر فيه.

بالإضافة إلى ذلك قال بعض العلماء: هذا الحديث مشكل جداً لمخالفته ما يدل على ظاهر التنزيل، ولما صح من الأحاديث فى أمر أسارى بدر، أن أخذ الفداء كان رأياً رأوه فعوتبوا عليه، ولو كان هناك تخيير بوحى سماوى لم تتوجه المعاتبة عليه نقله على القارى فى شرح المشكاة (٤/ ٢٥١)، والمباركفورى فى شرحه، وفيه تفصيل إن شئت فراجعه.

وقد قال ابن كثير فى تفسيره (٤/ ٣٣) بعد أن نسبه إلى الترمذى، والنسائى، وابن حبان: وهذا حديث غريب جداً [(١)].

٦- ما رواه ابن ماجه[(٢)] عن العباس بن الوليد الدمشقى، عن يحيى بن صالح، عن سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحثى عليه من قِبَلِ رأسه ثلاثاً.

فقد تركت هذا الحديث لأنه أُعِلَّ بالإرسال.

فقد قال أبوزُرعة الدمشقى: قلت لأبى اليمان: ما تقول فى سلمة بن كلثوم؟ قال: ثقة: كان يقاس بالأوزاعى.

---

(١) هامش الجامع الكبير لأبى عيسى الترمذى تحقيق د/ بشار معروف ـ الطبعة الثانية (١٩٩٨) دار الغرب الإسلامى ـ بيروت ـ (٣/ ٢٢٧).

(٢) ق (١/ ٤٩٩) ـ (٦) كتاب ما جاء فى الجنائز ـ (٤٤) باب ما جاء فى حثو التراب فى القبر. رقم (١٥٦٥).

روى له ابن ماجه حديثاً واحداً فى الجنائز من حديث يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحثا عليه من قِبل رأسه ثلاثاً.

وقد رواه أبو بكر بن أبى داود عن شيخ ابن ماجه، وزاد فى متنه فكبر عليه أربعاً، وقال بعده: لم يروه إلا سلمة وليس يروى عن النبى ﷺ حديث صحيح أنه كبر على جنازة أربعاً إلا هذا.

قال ابن حجر: وسئل أبو حاتم فى «العلل» عن هذا الحديث، فقال: إنه باطل.

وقال الدراقطنى فى «العلل»: شامى يهِمُ كثيراً[١].

٧- ما رواه النسائى[٢] عن شعيب بن شعيب بن إسحاق، عن أبى المغيرة عن الأوزاعى، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها».

فبالرغم من أن رجال هذا الحديث ثقات لم آخذه لوجود علة فيه قادحة.

فقد قال النسائى فى السنن الكبرى: «لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قوله عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة والصواب عن أبى سلمة، عن أبى هريرة».

ففى هذا الحديث خطأ جعلنى أتركه كما بين النسائى.

وقد ذكرت ذلك فى سند الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة عند الحديث عن توثيق روايات الأوزاعى، عن الزهرى بهذا السند[٣].

٨- ما رواه البخارى[٤] من طريق عبد الأعلى، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان إذا دخل فى الصلاة كبر ورفع يديه ، وإذا ركع رفع يديه ، وإذا قال سمع

---

(١) تهذيب التهذيب (٢/ ٧٧).

(٢) س (١/ ٢٧٤) ـ (٦) كتاب المواقيت ـ (٢٠) باب من أدرك ركعة من الصلاة. رقم (٥٥٦).

(٣) انظر: ص (٤٥٠) فى سند الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة.

(٤) خ (١/ ٢٤١، ٢٤٢) ـ (١٠) كتاب بالأذان- (٨٦) باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين. رقم (٧٣٩).

الله لمن حمده رفع يديه ، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر إلى نبى الله ﷺ.

وقد روى هذا الحديث أيضاً أبو داود عن نصر بن على، عن عبد الأعلى عن عبيد الله به[١].

وهذا الحديث لم آخذه لوجود علة فيه، وهو وإن أورده البخارى فهذا يعد صحيحاً، ولكن هذا لا يجعله من أصح الأسانيد.

فقد قال أبو داود: الصحيح قول ابن عمر ليس بمرفوع. قال أبو داود: وروى بقية أوله عن عبيد الله وأسنده، ورواه الثقفى عن عبيد الله وأوقفه على ابن عمر. قال فيه: وإذا قام من الركعتين يرفعهما إلى ثَدْييه، وهذا هو الصحيح.

قال أبو داود: ورواه الليث بن سعد، ومالك، وأيوب، وابن جُريج موقوفاً، وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب، ولم يذكر أيوب، ومالك الرفع إذا قام من السجدتين، وذكره الليث فى حديثه قال ابن جريج فيه: قلت لنافع أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفعهن قال: لا، سواء. قلت أشِرْ لى فأشار إلى الثديين أو أسفل من ذلك[٢].

الشرط الخامس:

ألا يكون الحديث معلقاً:

قال ابن حجر: المراد بالتعليق: ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر ولو إلى آخر الإسناد، وتارة يجزم به كـ «قال» : وتارة لا يجزم به كـ «يذكر».

وقد ذكر ابن حجر أن المعلق من المرفوعات- عند البخارى فى صحيحه- على

(١) د (١/ ٤٧٤) ـ (٢) كتاب الصلاة ـ (١١٧) باب افتتاح الصلاة رقم (٧٤١).
(٢) المصدر السابق (الموضع نفسه).

قسمين.

أحدهما: ما يوجد فى موضع آخر من كتابه موصولاً.

وثانيهما: ما لا يوجد فيه إلا معلقاً.

والسبب فى إيراده للأول معلقاً: أنه قد يضيق مخرج الحديث؛ إذ من قاعدته أنه لا يكرر إلا لفائدة، فمتى ضاق المخرج، واشتمل المتن على أحكام احتاج إلى تكريره، فإنه يتصرف فى الإسناد بالاختصار خشية التطويل:

والثانى: وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقاً: فإنه على صورتين:

١- إما أن يورده بصيغة الجزم.

٢- وإما أن يورده بصيغة التمريض.

فالصيغة الأولى: يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه لكن يبقى النظر فى رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلتحق بشرطه ومنه ما لا يلتحق، أما ما يلتحق فالسبب فى كونه لم يوصل إسناده إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق ولم يهمله، بل أورده بصيغة التعليق طلباً للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعاً أو سمعه وشك فى سماعه له من شيخه أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أن يسوقه مساق الأصل.

وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحاً على شرط غيره، وقد يكون حسناً صالحاً للحجة، وقد يكون ضعيفاً لا من جهة قدح فى رجاله، بل من جهة انقطاع يسير فى إسناده.

والصيغة الثانية: وهى صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن فيه ما هو صحيح وفيه ما ليس بصحيح.

فأما الصحيح فمنه ما هو على شرطه ومنه ما ليس على شرطه، وما ليس بصحيح منه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف فرد إلا أن العمل على موافقته، ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له وهو عنده قليل، وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ما قبله [١].

وقد اعتنى البخارى رحمه الله باعتبار هاتين الصيغتين وإعطائهما حكمها فى صحيحه، فيقول فى الترجمة الواحدة بعض كلامه بتمريض وبعضه بجزم مراعياً ما ذكرنا، وهذا مشعر بتحريه وورعه وعلى هذا فيحمل قوله: « ما أدخلت فى الجامع إلا ما صح، أى مما سقت إسناده والله تعالى أعلم » [٢].

ومن هذا يتضح أن الأحاديث المعلقة التى وردت بأصح الأسانيد وهى وإن كانت صحيحة لإيراد البخارى لها وتحريه فى مثل هذه الأمور إلا أننا لا نستطيع أن نعدها من أصح الأسانيد إذ إن موضوع هذه الدراسة هو الأصح وليس مجرد الصحيح.

ولا يعنى بتركنا لهذه الأحاديث المعلقة أنها قد فاتتنا، ولكنها قد جاءت عندنا من طرق أخرى غير معلقة.

فالحديث المعلق المروى بإسناد من أصح الأسانيد قد يأتى موصولاً من طريق آخر بنفس السند أو بسند آخر من أصح الأسانيد.

ومن أمثلة الأحاديث المعلقة:

١ - ما رواه البخارى[٣] قال: «وقال عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر، عن

---

(١) انظر: هدى السارى مقدمة فتح البارى للإمام ابن حجر العسقلانى ـ تحقيق محب الدين الخطيب ـ الطبعة السلفية ـ الطبعة الثانية (١٤٠١هـ) ـ القاهرة، ص (١٩-٢١).

(٢) المصدر السابق، ص (٢١).

(٣) خ (١/ ٢٧٦) ـ (١٠) كتاب الأذان ـ (١٦١) باب وضوء الصبيان، ومتى يجب عليهم الغسل والطهور؟ وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم رقم (٨٦٢).

الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها قالت: أعتم رسول الله ﷺ فى العشاء حتى ناداه عمر: قد نام النساء والصبيان. فخرج رسول الله ﷺ فقال: «إنه ليس أحد فى أهل الأرض يصلى هذه الصلاة غيركم. ولم يكن أحد يومئذ يصلى غير أهل المدينة».

وقد جاء هذا الحديث موصولاً من طرق عدة اعتمدتها، فجاء من طريق معمر، وشعيب وصالح بن كيسان، وعقيل عند البخارى ومن طريق يونس، وعقيل عند مسلم، ومن طريق شعيب، ومعمر عند النسائى جميعهم عن الزهرى بهذا السند[١].

٢- ما رواه البخارى[٢] قال: وقال إبراهيم بن المنذر حدثنى ابن وهب، حدثنى يونس قال: ابن شهاب أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبى ﷺ يمتحنهن بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إلى آخر الآية. قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقر بالمحنة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله ﷺ : انطلقن فقد بايعتكن. لا والله ما مست يد رسول اللهﷺ يد امرأة قط، غير أنه بايعهن بالكلام، والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء إلا بما أمر الله، يقول لهن: إذا أخذ عليهن: «قد بايعتكن كلاماً».

وقد جاء هذا الحديث غير معلق من طرق عدة، من طريق عقيل عند البخارى ومن طريق معمر عند البخارى، والترمذى، ومن طريق يونس عند مسلم وابن ماجه ومن طريق مالك عند مسلم وأبى داود جميعهم عن الزهرى بهذا السند[٣].

٣- ما رواه البخارى[٤] قال: وقال الليث: حدثنى يونس، عن ابن شهاب قال:

---

(١) انظر: حديث رقم (١٤/ ٨٦٩) فى مسند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

(٢) خ (٣/ ٤٠٩) ـ (٦٨) كتاب الطلاق ـ (٢٠) باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمى أو الحربىِّ رقم (٥٢٨٨).

(٣) انظر: حديث رقم (٧١/ ٩٢٦) فى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

(٤) خ (٢/ ١١٣) ـ (٣٤) كتاب البيوع ـ (٨٧) باب إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، ثم أصابته=

لو كان رجلاً ابتاع ثمراً قبل أن يبدو صلاحه، ثم أصابته عاهة كان ما أصابه على ربِّه، أخبرنى سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبتاعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها، ولا تبيعوا الثمر بالتمر». وحديث الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر أوردته من طرق عدة غير معلقة عند البخارى، ومسلم، والنسائى، وابن ماجه بهذا السند، والحديث أيضاً له متابعات وشواهد فيما يتصل بأصح الأسانيد[١].

٤- ما رواه البخارى[٢] قال: «حدثنا سعيد بن عُفير حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب قال: قال سالم: «قال ابن عمر سمعت عمر يقول: قال لى رسول الله ﷺ: إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم. قال عمر: فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبى ﷺ ذاكراً ولا آثراً»... وقال ابن عيينة، ومعمر، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر سمع النبى ﷺ عمر....».

فقد أوردت هذا الحديث بهذا السند من طرق عدة غير معلقة عند البخارى، ومسلم، وأبى داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه والحديث له متابعات فى سند مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر[٣].

الشرط السادس:

ألا يكون فى الحديث تدليس ولم يصرح فيه المدلس بالتحديث:

وقد قسم الحافظ العراقى التدليس إلى ثلاثة أقسام:

الأول: تدليس الإسناد.

= عاهة فهو من البائع. رقم (٢١٩٩).

(١) انظر: حديث رقم (٥٨) فى سند الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر.

(٢) خ (٤/ ٢١٨) ـ (٨٣) كتاب الأيمان والنذور ـ (٤) باب لا تحلفوا بآبائكم رقم (٦٦٤٧).

(٣) انظر: حديث رقم (٦٧) فى سند الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر.

الثانى: تدليس التسوية

الثالث: تدليس الشيوخ.

القسم الأول: تدليس الإسناد:

وتدليس الإسناد ـ كما عرفه ابن الصلاح ـ هو أن يروى ـ المدلس ـ عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر، ومن شأنه ألا يقول فى ذلك: (أخبرنا فلان) ولا (حدثنا) وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان) ونحو ذلك[١].

القسم الثانى: تدليس التسوية:

وهو أن يسقط المدلس رجلاً من السند بعد شيخه، وذلك لكون هذا الرجل ضعيفاً، أو صغير السن، ليحسن الحديث بذلك. ويبدو الإسناد خالياً من هذا الضعف أو يبدو السند عالياً واشترط العلماء فى هذا النوع أن يكون ما قبل الراوى المحذوف قد لقى ما بعده فى غير هذا الحديث.

وكان ممن يفعل ذلك بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم[٢].

ومثال ذلك: ما ذكره ابن أبى حاتم فى العلل عن بقية بن الوليد قال: حدثنى أبو وهب الأسدى، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عُقْدة رأيه»[٣].

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح، ص (٧٣) ـ وانظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقى ـ تأليف الإمام الشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (٩٠٢هـ) ـ الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان (١/ ١٧٩، ١٨٠).

(٢) فتح المغيث (١/ ١٩٣، ١٩٤).

(٣) علل الحديث لابن أبى حاتم ـ دار السلام بحلب (٢/ ١٥٤) رقم (١٩٥٧).

روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن أبى مروة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ.

فعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب وهو أسدى، فكناه بقية ونسبه إلى قبيلته لكيلا يفطن له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبى مروة، من الوسط لا يهتدى له وكان بقية من أفعل الناس لهذا[١].

القسم الثالث: تدليس الشيوخ:

وهو أن يروى عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف[٢].

وما فعله بقية فى المثال السابق هو هذا بالإضافة إلى كونه دلس تدليس التسوية، فقد جمع القسمين من أقسام التدليس، تدليس الشيوخ، وتدليس الإسناد.

ومن الأحاديث التى يوجد فيها تدليس ولم يصرح فيها المدلس بالتحديث:

١- ما رواه ابن ماجه[٣] حيث قال: حدثنا كثير بن عبيد الحمصى. ثنا بقية عن ورقاء بن عمر، ثنا عبد الله بن ذكوان، أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن العبد إذا صلى فى العلانية فأحسن وصلى فى السر فأحسن قال الله عز وجل: هذا عبدى حقاً ».

فهذا الحديث لم آخذه لأن بقية مدلس[٤]، ولم يصرح هنا بالتحديث عن ورقاء ابن عمر.

---

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ١٥٤، ١٥٥).
(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص (٧٤).
(٣) ق (٢/ ١٤٠٥) ـ (٣٧) كتاب الزهد ـ (٢٠) باب التوقى على العمل. رقم (٤٢٠٠).
(٤) تهذيب الكمال (٤/ ١٩٢-٢٠٠) رقم (٧٣٨) ـ تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٩، ٢٤٠) ـ التذكرة (١/ ١٨٥) رقم (٧٢٣) ـ التقريب رقم (٧٣٤).

وقال البوصيرى فى الزوائد: «هـذا إسـناد ضـعيف لتـدليس بقيـة بـن الوليـد الدمشقى وعنعنته»[١].

٢- ما رواه الترمذى[٢] حيث قال: حدثنا أبو همام الوليد بن شـجاح بـن الوليـد البغدادى ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبـى سلمة، عن أبى هريرة قال: قالوا: يا رسول الله ، متى وجبـت النبـوة؟ قـال: « وآدم بين الروح والجسد ».

فبالرغم من أن هذا الحديث قد قال عنه الترمذى: إنه :«حديث حـسن صـحيح غريب من حديث أبى هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

إلا أننى لم آخـذه، لأن الوليـد بـن مـسلم مـتهم بالتـدليس، ولم يـصرح فى هـذا الحديث بالتحديث عن الأوزاعى بل عنعنه.

٣- ما رواه النسائى[٣] حيث قال: أخبرنا محمد بن المُصَفَّى بن بهلول، عـن محمـد ابن حرب عن الزبيدى، عن الزهرى قال: سمعت سعيداً يقول: سمعت أبا هريرة ، يقول: نهى رسـول الله ﷺ عـن الملامـسة والمنابـذة، والملامـسة أن يتبـايع الـرجلان بالثوبين تحت الليل يلمس كل رجل منهما ثـوب صـاحبه بيـده، والمنابـذة : أن ينبـذ الرجل إلى الرجل الثوب وينبذ الآخر إليه الثوب ، فيتبايعا على ذلك.

فمحمد بن المُصَفَّى بن بهلول اتهمـه أبوزُرعـة ، بأنـه كـان ممـن يـدلس تَـدْليس التسوية، وقال ابن حجر ـ فى تقريبه: صدوق، له أوهام، وكان يدلس[٤].

وفى رواية النسائى هذه ، فإن محمد بن المصفى ، قد دلس تدليس الإسناد حيث لم

---

(١) مصباح الزجاجة (٣/ ٢٩٤).
(٢) ت (٥/ ٥٨٥) ـ (٥٠) كتاب المناقب ـ (١) باب فى فضل النبى ﷺ. رقم (٣٦٠٩).
(٣) س (٧/ ٢٦١،٢٦٠) ـ (٤٤) كتاب البيوع ـ (٢٦) باب تفسير ذلك. رقم (٤٥١٣).
(٤) انظر ترجمته فى: تهذيب الكمال (٢٦/ ٤٦٥) رقم (٥٦١٣) ـ تهذيب التهذيب (٣/ ٧٠٣) ـ التـذكرة (٣/ ١٥٩٥، ١٥٩٦) ـ التقريب رقم (٦٣٠٤)

يصرح بالتحديث عن محمد بن حرب.

٤- ما رواه النسائى[١] حيث قال: أخبرنا عمرو بن عثمان قال : حدثنا بقية، عن ابن أبى حمزة ، قال: حدثنى محمد، قال حدثنى: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يحدث أن رسول الله ﷺ كان يدعو فى الصلاة حيث يقول: « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » ثم يقول: وهو قائم قبل أن يسجد: «اللهم انج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبى ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم كسنى يوسف » ثم يقول: «الله أكبر» ، فيسجد وضاحيةُ مُضَرَ يومئذ مخالفون لرسول الله ﷺ.

فهذا الحديث لم آخذه ؛ لأن بقية متهم بالتدليس، ولم يصرح هنا بالتحديث عن ابن أبى حمزة بل عنعنه.

وقد أخذت هذا الحديث عند النسائى ـ وهو رقم (١٠٧٣) ـ من طريق آخر رجاله ثقات[٢].

٥- ما رواه النسائى[٣] حيث قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا الوليد ابن مسلم ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، فنودى الصلاة جامعة، فاجتمع الناس، فصلى بهم رسول الله ﷺ أربع ركعات فى ركعتين وأربع سجدات.

فرواية النسائى لهذا الحديث لم آخذها ؛ وذلك لأن الوليد بن مسلم من الذين اتهموا بالتدليس، ولم يصرح فى روايته هذه بالتحديث عن الأوزاعى بل عنعنه ، فلم تنتفِ عنه تهمة التدليس.

---

(١) س (٢/ ٢٠١، ٢٠٢) ـ (١٢) كتاب التطبيق ـ (٢٧) باب القنوت فى صلاة الصبح. رقم (١٠٧٤).

(٢) انظر: حديث رقم (٢٢/ ٥٦٠) فى سند الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة.

(٣) س (٣/ ١٣٢) ـ (١٦) كتاب الكسوف ـ (١١) نوع آخر منه عن عائشة . رقم (١٤٧٣).

٦- وكذلك ما رواه النسائى[١] لهذا الحديث أيضاً عن عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا الوليد عن الأوزاعى، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة قالت: خسفت الشمس.. وذكر نحو الحديث السابق.

فلم يصرح الوليد هنا أيضاً بالتحديث عن الأوزاعى بل عنعنه، فلذلك لم آخذ هذه الرواية أيضاً.

أما الأحاديث التى جاءت بأصح الأسانيد، وفيها راوٍ متهم بالتدليس - أمثال الوليد بن مسلم - ولكنه صرح بالتحديث، وبالتالى انتفت عنه تهمة التدليس فقد أخذت أحاديثه[٢].

التوفيق بين الروايات التى ظاهرها التعارض:

وإذا كانت هذه الشروط قد وضعتها للعناية بأسانيد الأحاديث التى رويت بأصح الأسانيد من جهة، ولضمان الأصحية من جهة أخرى، فماذا عن متون هذه الأحاديث؟

فقد وجدت أن هناك بعض الأحاديث التى توهم التعارض، وليست هى كذلك، فقد روى هذه الأحاديث الأئمة الستة من طرق صحيحة رجالها ثقات.

لذلك قمت بإيراد أقوال العلماء فى هذه الروايات الموهم ظاهرها التعارض،

---

(١) س (٣/ ١٢٧) - (٦) باب الأمر بالنداء لصلاة الكسوف. رقم (١٤٦٥).

(٢) ومن أمثلة ذلك فى سند يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة حديث رقم (٧/ ٨١٧) عند أبى داود - ورقم (١٨/ ٨٢٨) عند ابن ماجه - ورقم (١٩/ ٨٢٩) عند أبى داود، والترمذى، وابن ماجه- ورقم (٢١/ ٨٣١) ورقم (٢٥/ ٨٣٥) كلاهما عند ابن ماجه.

وفى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة - مثلاً - حديث رقم (٢٤/ ٨٧٩) ورقم (٥٨/ ٩١٣) كلاهما عن ابن ماجه.

وفى سند الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة - مثلاً - حديث رقم (٣/ ٥٦٨) عند النسائى وحديث رقم (١١/ ٥٤٩) عند ابن ماجه.

وكل هذه الأحاديث على سبيل المثال لا الحصر، وقد صرح فيها الوليد بن مسلم بالتحديث عن الأوزاعى، وأثبتُ ذلك فى مواضعها فى تلك الأحاديث.

ووجدت أنهم قد وفَّقُوا وجمعوا بين هذه الروايات بحيث لا يكون هناك ثمة شذوذ فى متونها التزاماً بتعريف ابن حجر للأصحية حيث قال:

«إنما يوصف بالأصحية حيث لا يكون ثمة مانع من اضطراب أو شذوذ».

كما أن بعض الأحاديث قد يكون قد نسخ الآخر فأبين طبيعة هذا التعارض أيضاً، والنسخ لا يتعارض مع أصحية الأسانيد.

فكما عنيت بالإسناد فى أحاديث أصح الأسانيد عنيت أيضاً بالمتن.

ومن الأحاديث التى توهم ظاهرها التعارض ـ وهى ليست كذلك ـ على سبيل المثال لا الحصر:

١ـ حديث وصية المسلم، فقد ورد فى رواية مسلم بسند الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم له شىء يوصى فيه بيت ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة عنده». الحديث . وقد جاء فى رواية الترمذى بنفس السند أنه قال: «يبيت ليلتين» بدلاً من: «ثلاث ليال» مما يوهم التعارض بين الروايتين[١].

٢ـ حديث الاضطجاع بعد الفجر أو قبله. فقد وردت روايتان بسند الزهرى، عن عروة، عن عائشة أحدهما تذكر أن رسول الله ﷺ كان يضطجع قبل الفجر ، والأخرى تذكر أنه كان يضطجع بعده مما يوهم التعارض بينهما[٢].

٣ـ حديث اقتناء الكلب ـ إلا كلب صيد أو ماشية . وما ورد فى رواية مالك عن نافع، عن ابن عمر، ورواية الزهرى، عن سالم، عنه، والزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة ، من أنه ينقص كل يوم من عمله «قيراطان» وما ورد فى

(١) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٦٨) فى سند الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر.
(٢) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٢٣/ ٨٠٦) فى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

رواية يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة من أنه ينقص «قيراط» وليس «قيراطان»، مما يوهم التعارض بين الروايتين[١].

٤ـ حديث صلاة الفرد، وأنها تفضل عن صلاة الجماعة بسبع وعشرين درجة، كما ورد فى حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر وما ورد فى حديث الزهرى، عن سعيد بن أبى المسيب، عن أبى هريرة من أنها تفضل بخمس وعشرين درجة مما يوهم التعارض بين الروايتين[٢].

٥ـ حديث: «توضؤوا مما مست النار». كما جاء بسند الزهرى، عن عروة عن عائشة وما ورد بسند آخر وهو سند ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر. قال: «أكل النبى ﷺ وأبو بكر وعمر خبزاً ولحماً ولم يتوضؤوا» مما يوهم التعارض بين الروايتين[٣].

٦ـ حديث زواج النبى ﷺ بعائشة وهى بنت سبع سنين، كما جاء فى رواية الزهرى، عن عروة، عن عائشة، وما ورد فى رواية هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة من أنها كانت بنت ست سنين، مما يوهم التعارض بين الروايتين[٤].

٧ـ حديث النهى عن المشى فى نعل واحدة. كما ورد فى رواية أبى الزناد عن الأعرج، عن أبى هريرة وما ورد فى رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة من أنها مشت بنعل واحدة مما يوهم التعارض بين الروايتين[٥].

٨- حديث رؤية النبى ﷺ السيدة عائشة فى المنام قبل أن يتزوجها. فقد جاء فى

---

(١) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٢٤/ ٧٦٢) فى سند يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة.

(٢) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٦/ ١٠٤) فى سند مالك عن نافع، عن ابن عمر.

(٣) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٣/ ٧٨٦) فى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

(٤) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٥٣/ ٨٣٦) فى سند الزهرى، عن عروة، عن عائشة.

(٥) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٧٣/ ٤٧٩) فى سند أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة.

رواية البخارى ـ بسند هشام ،عن عروة ،عن عائشة ـ «أريتُك قبل أن أتزوجك مرتين» أما فى رواية مسلم ـ بهذا السند ـ فقيل فيها: «أريتُك فى المنام ثلاث ليال» مما يوهم التعارض بين الروايتين[١].

٩ـ حديث عقد الشيطان على قافية الرأس ثلاث عقد إذا هو نام، فقد جاء فى رواية البخارى عن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ، إذا هو نام ثلاث عقد يضْرب كل عقدة عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإذا توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان ».

أما رواية مسلم فقد جاءت نحو رواية البخارى إلا أنه قال: «وإذا توضأ انحلت عنه عقدتان» بدلاً من: «عقدة» مما يوهم التعارض بين الروايتين[٢].

١٠ـ حديث صدقة العباس بن عبد المطلب ، فقد جاء فى رواية البخارى: عن أبى هريرة ﷺ قال: أمر رسول الله ﷺ بالصدقة فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب ، فقال النبى ﷺ : «ما ينقم منا ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله ، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أدراعه وأعتُدَه فى سبيل الله ، وأما العباس بن عبد المطب ، فعم رسول الله ﷺ فهى عليه صدقة ومثلُها معها».

أما فى رواية مسلم فقد جاء فيها: «فهى علىَّ صدقة» بدلاً من قوله، فى رواية البخارى : «فهى عليه صدقة» مما يوهم التعارض بين الروايتين[٣].

---

(١) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (١١٥/ ٩٩٤) فى سند هشام، عن عروة، عن عائشة.

(٢) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٣٥/ ٤٤١) فى سند أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة.

(٣) انظر: التعليق عليه فى هامش حديث رقم (٤١/ ٤٤٧) فى سند أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة.

وفى كل هذه الأمثلة ـ وغيرها مما لم أذكره ـ أوردت أقوال العلماء فى هذه الروايات وكيف أنهم قد وفقوا وجمعوا بينها لبيان أن هذه الروايات وإن كان ظاهرها يوهم بالتعارض ، إلا أنها فى الحقيقة غير متعارضة ، أو أن هناك نسخاً بينها فبينه العلماء وأبينه عنهم. والله عز وجل أعلم.